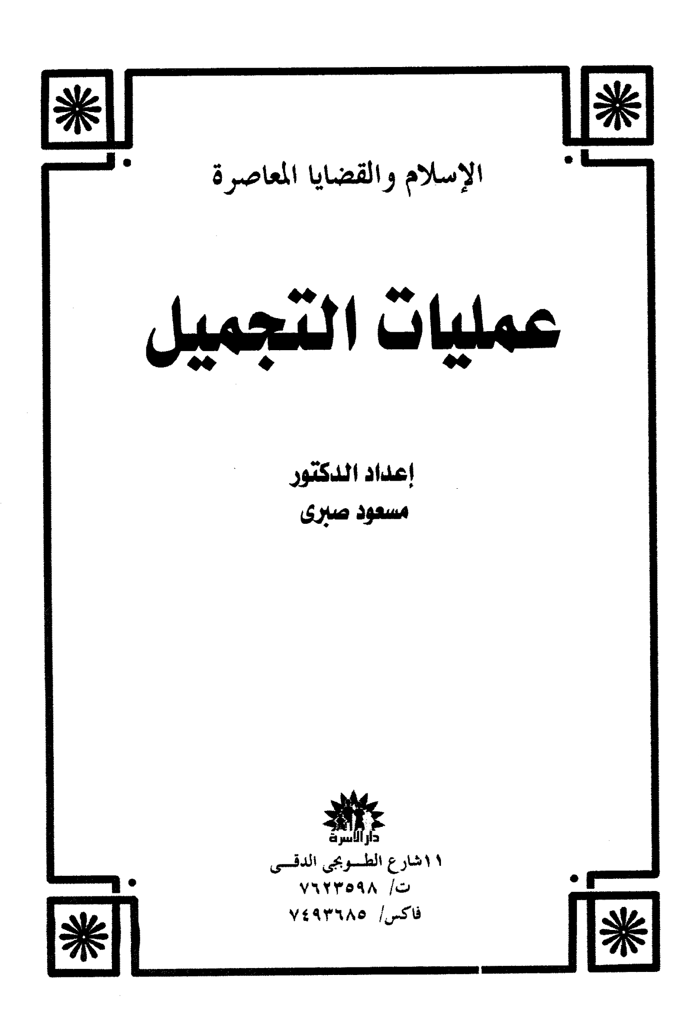
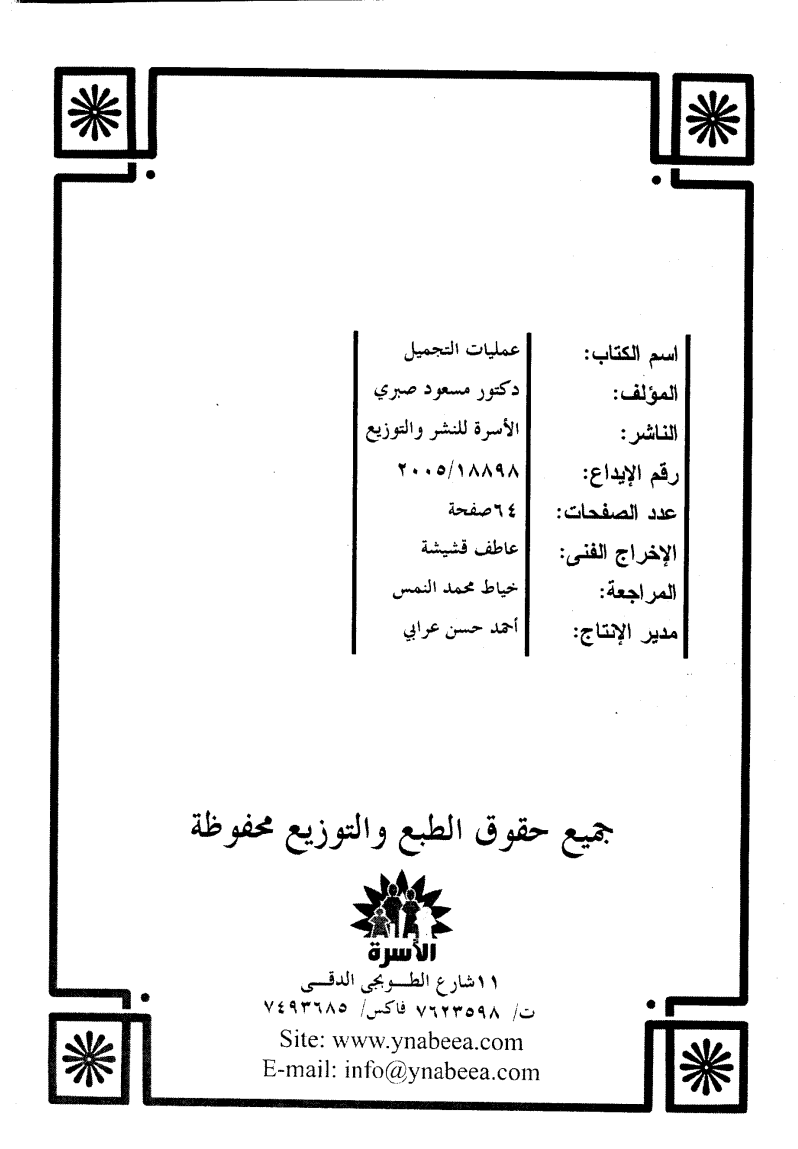


الإسلام والقضايا المعاصرة

عمليات التجميل

إعداد الدكتور
مسعود صبرى

دار الأسرة
١١شارع الطـوبجى الدقـى
ت/ ٧٦٢٣٥٩٨
فاكس/ ٧٤٩٣٦٨٥



اسم الكتاب:	عمليات التجميل
المؤلف:	دكتور مسعود صبري
الناشر:	الأسرة للنشر والتوزيع
رقم الإيداع:	٢٠٠٥/١٨٨٩٨
عدد الصفحات:	٦٤صفحة
الإخراج الفنى:	عاطف قشيشة
المراجعة:	خياط محمد النمس
مدير الإنتاج:	أحمد حسن عرابي

الأسرة

١١شارع الطـوبجى الدقــى

ت/ ٧٦٢٣٥٩٨ فاكس/ ٧٤٩٣٦٨٥

Site: www.ynabeea.com

E-mail: info@ynabeea.com

قال الله تعالى

﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٨٣﴾ ﴾

الإسلام والقضايا المعاصرة
(عمليات التجميل)

إلى من يبحث عن الحقيقة، ويريد طلب العلم من العلماء الثقات، وإلى من يريد معرفة وجه الحق فى القضايا المعاصرة، وموقف الإسلام منها، نسوق هذا الكتاب الذى نرصد من خلاله للقارئ المسلم آراء علماء المسلمين حيال قضية عمليات التجميل، والتى استندوا فى بيانها وتوضيحها إلى كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وقد راعينا أن نقدم للقارئ آراء وفتاوى عديدة لعلماء أجلاء من مختلف الأقطار العربية والإسلامية. ليكون بمثابة إجماع لعلماء الامة، سائلين المولى عز وجل أن ينفع بهذا الكتاب جموع المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها.

وهذه هى قائمة بأسماء العلماء الأجلاء المدرج فتاواهم فى الكتاب:

عبد الرحمن السحيم

عبد الله زقيل

أ.د. سليمان بن فهد العيسى

التبريزي

أ.د. أحمد الحجي الكردي

الدكتور أحمد محمد كنعان

الشيخ عطية صقر

أ.د فؤاد علي مخيمر

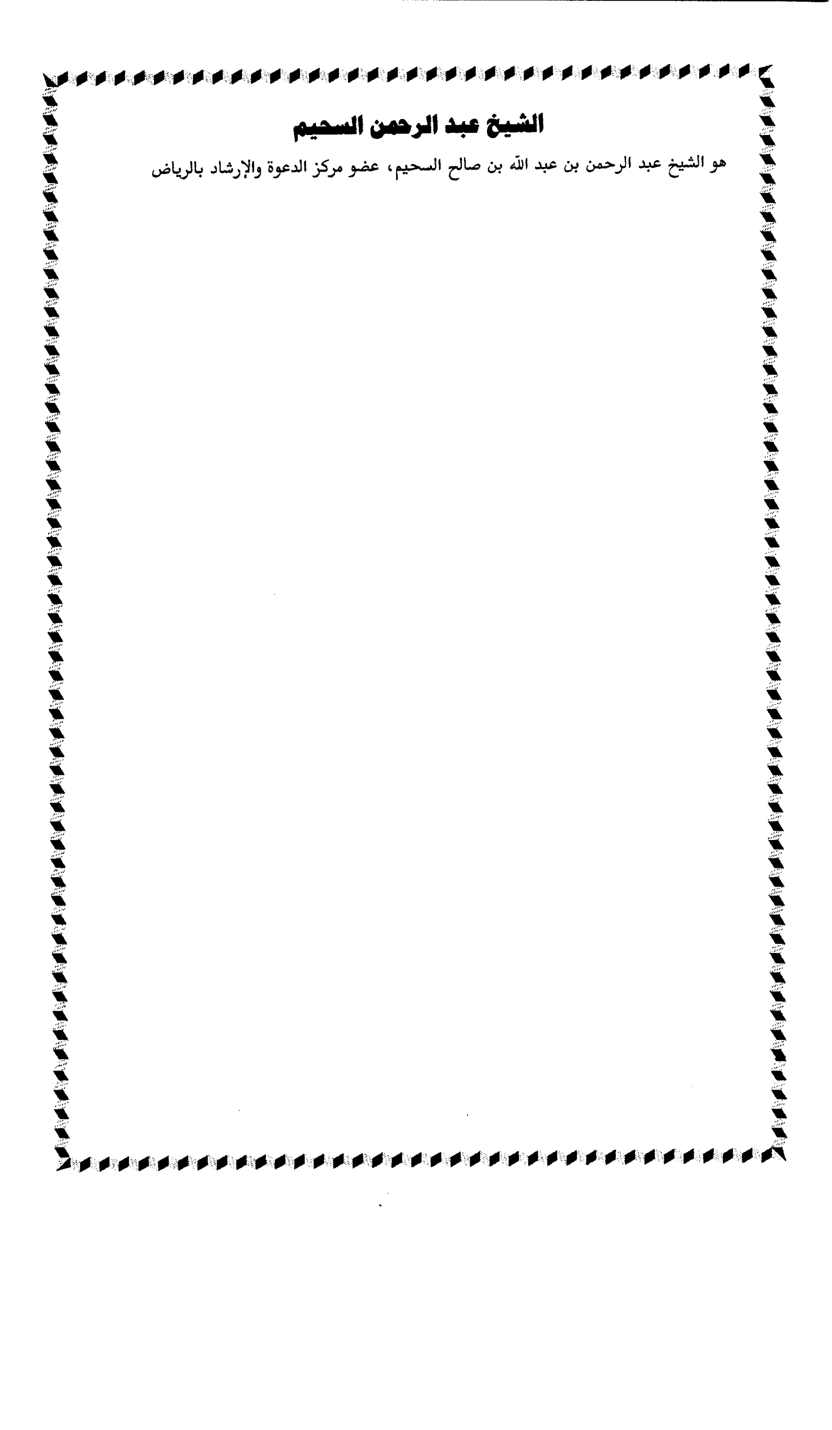
الدكتور محمد بكر اسماعيل

الشيخ فيصل مولوي

أ.د سعاد صالح

د.حسام الدين بن موسى عفانة

الدكتور يوسف القرضاوي



الشيخ عبد الرحمن السحيم

هو الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله بن صالح السحيم، عضو مركز الدعوة والإرشاد بالرياض

عمليات التجميل

نص السؤال:

أخي الكريم، تحيةً واحترامًا وشكرًا جزيلا لما تقدمه للمنتدى من فتاوى مفيدة جعلها الله في ميزان أعمالك.

عندي سؤال مهم عن عمليات التجميل، ليس إصلاح شيء أفسده حادث مثلاً، بل عمل تجميلٍ في شيء في الجسد، مثل تصغير أو تكبير الثدي، وخاصة إذا كان كبيرًا ومسببًا الإحراج، أو العكس. وجزاك الله خيرًا.

أقسام عمليات التجميل

نص الإجابة:

أختي الكريمة، أشكر لك عباراتك اللطيفة، وأسأل الله أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وأن يجعلها في رضاه.

أختي الفاضلة:

عمليات التجميل تنقسم إلى قسمين:

١ – عمليات تجميل لطلب قدْرٍ زائد من الجمال.

٢ – وعمليات تجميل لإصلاح ما خرج عن المألوف، وعن العادة.

فالأولى تندرج تحت قوله– عليه الصلاة والسلام–: "**لعن الله الواشمات، والمستوشِمات، والنَّامصات، والمتنمِّصات، والمتفلِّجات للحسن، المغَيِّرات خلق الله**".

ففي مثل تلك العمليات أكثر من محظور:

الأول : طلب الحسن والتّجمُّل الزائد.

والثاني، وهو تابع له: تغيير خلقِ الله.

والثالث، وهو سبب للتغيير: عدم الرِّضا بما قسم الله، وقد قال– عليه الصلاة والسلام– : ارضَ بما قسم الله لك تكن أغنى الناس.

ويدخل تحت هذا النوع:

- وصل الشعر بشعر آخر.
- وشْر الأسنان وبردُها.

وهذا النوع من العمليات محرّم.

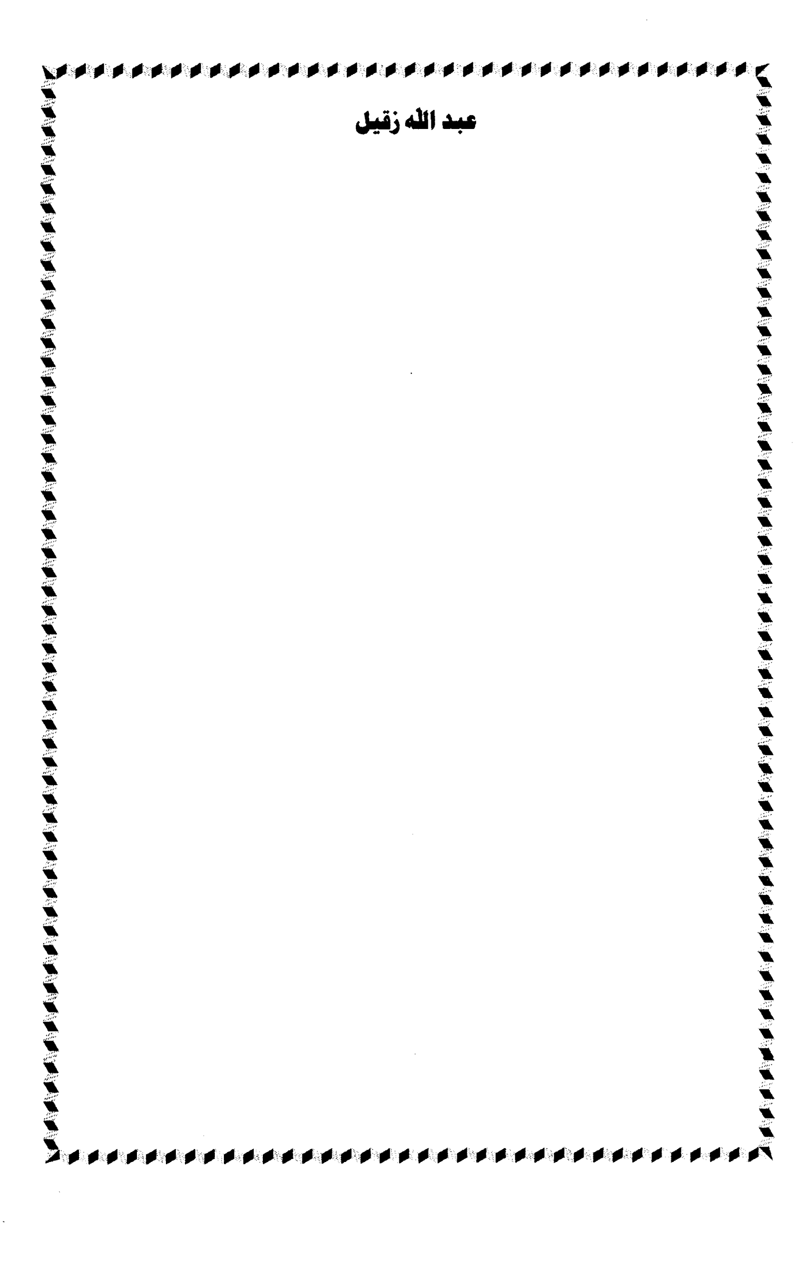
والثانية: لا تندرج تحت هذا النهي، وليس فيها محظور؛ لأنها مجرد إعادة ما كان على ما كان.

ويدخل تحت هذا النوع:

- عمليات تقويم الأسنان، وذلك بوضع جسر عليها يُعيدها إلى وضعها الطبيعي، دون بردٍ لها بمبرد، أو وشرٍ لها، ونحو ذلك.
- عمليات شدّ الثدي، وهي المسؤول عنها هنا.
- عمليات شدّ البطن.
- محاولة تطويل الشعر، دون وصله بشعر آخر.

ولكنه ورد في سؤالك يا أُخيّة، تصغير أو تكبير الثدي، أما التصغير فواضح، وهناك حاجة له، ولكن التكبير لا يبدو لي أن هناك حاجة له، وقد ورد في سؤالك أيضًا الإشارة إلى آثار الحوادث، وآثار الحوادث تجوز إزالتها، ويجوز إصلاحها؛ لأنها ليست من أصل الخِلقة، وليست هي الوضع الطبيعي المعتاد.

عبد الرحمن بن عبد الله بن صالح السحيم.
http://www.saaid.net


عبد الله زقيل

حكم عمليات جراحة التجميل

لقد طرح أحدُ الرُّواد في أحد المنتديات سؤالاً عن حكم عمليات جراحة التجميل، وهذه المسألة من النوازل التي اهتم بها علماء الشريعة، وذلك بالرجوع إلى أهل الاختصاص، وهم الأطباء، وسؤالهم عن هذه العمليات، وبعد سؤالهم ينبني عليه الجواب، من خلال كلام أهل العلم.

وممن بحث هذه المسألة بحثًا جيدًا، وأصَّل المسألة تأصيلاً دقيقًا مبنيًا على ما ورد عن الأطباء، الشيخ الدكتور محمد بن محمد المختار الشنقيطي – نفع الله بعلمه –، في كتابه: "أحكام الجراحة الطبيّة، والآثار المترتبة عليها"، وقد أجبت السائل على سؤاله، وذلك بتلخيص هذا المبحث من كتاب الشيخ المذكور، فكان تفصيل المسألة كما يلي:

لقد ذكر صاحب كتاب "أحكام الجراحة الطبية، والآثار المترتبة عليها" [1]، الشيخ الدكتور محمد بن محمد المختار الشنقيطي – نفع الله بعلمه –، تفصيلاً في هذه المسألة، وملخصه ما يلي: *عرّف الأطباء المختصون جراحة التجميل بأنها: جراحة تجرى لتحسين منظر جزء من أجزاء الجسم الظاهرة، أو وظيفته، إذا ما طرأ عليه نقص، أو تلف، أو تشوه.*

تصنيف الأطباء لجراحة التجميل

وجراحة التجميل تنقسم عندهم – أي الأطباء – إلى قسمين:

١- *جراحة التجميل الحاجيّة (ضرورية)*: وقصدهم بكونها ضرورية، لمكان الحاجة الداعية إلى فعلها ، إلا أنهم لا يفرّقون فيها بين الحاجة التي بلغت مقام الاضطرار (الضرورة)، والحاجة التي لم تبلغه (الحاجيّة)، كما هو مصطلح الفقهاء– رحمهم الله.

وهذا النوع المحتاج إلى فعله يشتمل على عدد من الجراحات التي يُقصد منها إزالة العيب، سواء كان في صورة نقص، أو تلف، أو تشوه، فهو ضروري، أو حاجِّي بالنسبة لدواعيه الموجبة لفعله، وتجميلي بالنسبة لآثاره ونتائجه.

والعيوب التي توجد في الجسم على قسمين:

---

١) ص١٧٣- ١٨٨

القسم الأول: عيوب خِلْقيَّة : وهي عيوب ناشئة في الجسم من سبب فيه، لا من سبب خارج عنه، وهما ضربان: **الضرب الأول**: العيوب الخِلْقيَّة التي يولد بها الإنسان.

الضرب الثاني: العيوب الناشئة من الآفات المرضية التي تصيب الجسم.

أمثلة الضرب الأول:- الشَّقُّ في الشفة العليا "الشفة المفلوجة". – التصاق أصابع اليدين والرجلين. – انسداد فتحة الشرج.

أمثلة الضرب الثاني:– انحسار اللثة بسبب الالتهابات المختلفة. –أورام الحويضة والحالب السليمة.

القسم الثاني: عيوب مكتسبة: وهي العيوب الناشئة بسبب من خارج الجسم، كما في العيوب والتشوهات الناشئة من الحوادث والحروق.

ومن أمثلتها:- كسور الوجه الشديدة، التي تقع بسبب حوادث السير. – تشوه الجلد بسبب الحروق. – تشوه الجلد بسبب الآلات القاطعة. – التصاق أصابع الكف بسبب الحروق.

قال الشيخ بعد هذا التقسيم : وهذا النوع من الجراحة الطبية، وإن كان مسمَّاه يدل على تعلقه بالتحسين والتجميل، إلا أنه توفَّرت فيه الدوافع الموجبة للترخيص بفعله.

فمما لا شك فيه أن هذه العيوب يستضر بها الإنسان حسًّا ومعنى، وذلك ثابت طبيًّا، ومن ثم، فإنه يشرع التوسيع على المصابين بهذه العيوب، بالإذن لهم في إزالتها بالجراحة اللازمة.

ولا يشكل على القول بجواز فعل هذا النوع من الجراحة، ما ثبت في النصوص الشرعية من تحريم تغيير خلق الله تعالى، وذلك لما يأتي: **أولا**: أن هذا النوع من الجراحة وجدت فيه الحاجة الموجبة للتغيير، فأوجبت استثناءه من النصوص الموجبة للتحريم.

ثانيا : أن هذا النوع لا يشمل على تغيير الخِلْقة قصدًا؛ لأن الأصل فيه أنه يُقصد منه إزالة الضرر، والحسن جاء تبعًا. **ثالثا**: أن إزالة التشوهات والعيوب الطارئة لا يمكن أن يَصْدق عليه أنه تغيير لخلقة الله، وذلك لأن خلقة العضو هي المقصودة من فعل الجراحة، وليس المقصود إزالتها. **رابعا** : أن إزالة تشوهات الحروق والحوادث يُعتبر مندرجًا تحت الأصل الموجب لجواز معالجتها، فالشخص مثلاً إذا احترق ظهره أُذِن له في العلاج والتداوي، وذلك بإزالة الضرر

وأثره؛ لأنه لم يرد نصٌ يستثني الأثر من الحكم الموجب لجواز مداواة تلك الحروق، فيستصحب حكمه على الآثار، ويؤذَن له بإزالتها.

وبِناءً على ما سبق، فإنه لا حرج على الطبيب ولا على المريض في فعل هذا النوع من الجراحة والإذن به، ويُعتبر جواز إزالة العيوب الخِلْقية في هذا النوع، مبنيًا على وجود الحاجة الداعية إلى فعله، وأما العيوب الحادثة بسبب الحروق والحوادث ونحوها، فإنه تجوز إزالتها بدون ذلك الشرط، اعتبارًا للأصل الموجب لجواز مداواة نفس الحرق والجرح.

٢ - *جراحة التجميل التحسينيَّة (اختيارية):* وهي جراحة تحسين المظهر، وتجديد الشباب.

وتنقسم إلى نوعين: النوع الأول: عمليات الشكل، ومن أشهر صوره ما يلي:

- تجميل الأنف، بتصغيره وتغيير شكله من حيث العَرض والارتفاع.
- تجميل الذقن، وذلك بتصغير عظمِها إن كان كبيرًا، أو تكبيره بوضع ذقن صناعية، تُلحم بعضلات وأنسجة الحنك.
- تجميل الثديين، بتصغيرهما إذا كانا كبيرين، أو تكبيرهما، بحقن مادة معينة مباشرة في تجويف الثديين – تُسمى هذه المادة بمادة السليكون –، أو بحقن الهرمونات الجنسية، أو بإدخال النهد الصناعي داخل جوف الثدي، بواسطة فتحة في الطية الموجودة تحت الثدي.
- تجميل الأذن، بردِّها إلى الوراء إن كانت متقدمة.
- تجميل البطن، بشد جلدتها، وإزالة القسم الزائد، بسحبه تحت الجلد جراحيًا.

النوع الثاني: فإنه يُجرى لكبار السن، ويُقصد منه إزالة آثار الكبر والشيخوخة، ومن أشهر صوره:

- تجميل الوجه بشدِّ تجاعيده.
- تجميل الأرداف.
- تجميل الساعد، وذلك بإزالة القسم الأدنى من الجلد والشحم.
- تجميل اليدين، ويسمى في عُرف الأطباء "بتجديد شباب اليدين"، وذلك بشدِّ التجاعيد الموجودة في أيدي المسنِّين، والتي تشوِّه جمالها.

- تجميل الحواجب، وذلك بسحب المادة الموجبة لانتفاخها، نظرًا لكبر السن، وتقدم العمر.

موقف الشريعة من جراحة التجميل التحسينيّة

موقف الشريعة من هذه الجراحة: وهذا النوع من الجراحة لا يشمل على دوافع ضرورية، ولا حاجيَّة، بل غاية ما فيه تغيير خِلْقة الله، والعبث بها حسب أهواء الناس وشهواتهم، فهو غير مشروع، ولا يجوز فعله، وذلك لما يأتي:

أولاً : لقوله تعالى : ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾

ثانيًا: لحديث عبد الله بن مسعود– رضي الله عنه– أنه قال: **سمعت رسول الله– صلى الله عليه وسلم– يلعن المتنمِّصات، والمتفلِّجات للحُسن، اللآتي يغيرن خلق الله.**[1].

ثالثًا: لا تجوز جراحة التجميل التحسينية، كما لا يجوز الوشم، والوشر، والنمص، بجامع تغيير الخِلقة طلبًا للحسن والجمال .

رابعًا: أن هذه الجراحة تتضمن في عددٍ من صورها الغش والتدليس، وهو محرَّم شرعًا.

خامسًا: أن هذه الجراحة لا يتم فعلها إلا بارتكاب بعض المحظورات وفعلها، ومن تلك المحظورات (التخدير).

سادسًا: أن هذه الجراحة لا تخلو من الأضرار والمضاعفات التي تنشأ عنها، ففي جراحة تجميل الثديين بتكبيرهما، عن طريق حقن مادة السليكون، أو الهرمونات الجنسية، يؤدي إلى حدوث أخطار كثيرة، إضافة إلى قلَّة نجاحها.

ثم ختم الشيخ هذا المبحث بقوله: وتعتذر طائفة من هذا الصنف بعد بلوغهم لأهدافهم المنشودة في الحياة؛ بسبب عدم اكتمال جمالهم .

والحقُّ أن علاج هذه الأوهام والوساوس إنما هو بغرس الإيمان في القلوب، وزرع الرضا عن الله– تعالى– فيما قسمه من الجمال والصورة، والمظاهر ليست هي الوسيلة لبلوغ الأهداف

---

١) رواه البخاري ومسلم

الغايات النبيلة، وإنما يُدرك ذلك بتوفيق الله- تعالى- ثم بالتزام شرعه، والتخلق بالآداب مكارم الأخلاق.

هذا ملخص ما ذكره الشيخ في كتابه المذكور، والكتاب رسالة العالمية (الدكتوراة) للشيخ – حفظه الله ونفع بعلمه.

الشيخ محمد بن صالح العثيمين وعمليات التجميل

وأختم بهذه الفتوى الموافقة لتأصيل الشيخ الشنقيطي الآنف، لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين – حفظه الله – حيث سُئل: ما الحكم في إجراء عمليات التجميل؟ وما حكم تعلُّم علم التجميل؟ فأجاب:

التجميل نوعان: تجميل لإزالة العيب الناتج عن حادث أو غيره، وهذا لا بأس به ولا حرج فيه؛ لأن النبي- صلى الله عليه وسلم- أذِن لرجل قُطعت أنفه في الحرب، أن يتَّخذ أنفًا من ذهب.

والنوع الثاني : هو التجميل الزائد، وهو ليس من أجل إزالة العيب، بل لزيادة الحُسن، وهو محرَّم لا يجوز؛ لأن الرسول- صلى الله عليه وسلم- لعن النَّامصة، والمتنمِّصة، والواصلة، والمستوصلة، والواشمة، والمستوشمة، لما في ذلك من إحداث التجميل الكمالي، الذي ليس لإزالة العيب.

أما بالنسبة للطالب الذي يقرَّرُ علم جراحة التجميل ضمن مناهج دراسته، فلا حرج عليه أن يتعلمه، ولكن لا ينفِّذه في الحالات المحرَّمة، بل ينصح من يطلب ذلك بتجنبه؛ لأنه حرام، وربما لو جاءت النصيحة على لسان طبيب كانت أوقع في أنفس الناس.

فتاوى إسلامية ٤/٤١٢.

أ.د. سليمان بن فهد العيسى

تاريخ الميلاد: ١٣٦٢هـ مكان الميلاد: بريدة.

كلية التخرج: كلية الشريعة. جامعة التخرج: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

أبرز الشيوخ: الشيخ د/ صالح الفوزان، الشيخ/ عبدالعزيز ابن باز، الشيخ/ محمد ابن عثيمين، الشيخ/ مناع خليل القطان، الشيخ/ عبد الرزاق عفيفي، الشيخ/ صالح الأطرم، الشيخ/ إسماعيل الأنصاري، الشيخ/ حماد الأنصاري، والأخيران درساني في معهد إمام الدعوة قبل انتقالهم للمدينة المنورة، وأيضاً ممن درست عليهم الشيخ/ محمد العباد، الشيخ/ أبو حبيب

التخصص العام: الشريعة. التخصص الدقيق: الفقه المقارن

الخبرات العملية:

(١) مناقشة الرسائل الجامعية.

(٢) الإشراف على الرسائل.

المشاركات العلمية:

(١) المحاضرات.

(٢) التوعية في الحج.

(٣) ندوات في (مكة - جدة - الرياض).

(٤) الدروس في المسجد في الفقه والحديث.

النتاج العلمي:

(١) نهاية المطاف في تحقيق أحكام الطواف.

(٢) العدل بين الأولاد وكيفيته.

(٣) الفيض في تحقيق حكم الطلاق في الحيض

(٤) التصالح بين المتداعين في الأموال.

(٥) بغية الناسك في تحقيق أحكام المناسك. جمعته في عام (١٣٩٤)هـ.

(٦) بحث غاية المرام في تحقيق أحكام رمي الجمار.

(٧) إسقاط الحمل والآثار المترتبة عليه.

الديون المالية في الفقه الإسلامي (رسالة دكتوراه)

العدة وأحكامها في الفقه الإسلامي (رسالة ماجستير)

عمليات التجميل للنساء

نص السؤال:

ما حكم عمليات التجميل للنساء، مثل: إزالة ترهلات البطن أو الصدر، خاصة عقب تكرار الولادة للمرأة؟

نص الإجابة:

يظهر لي أنه لا مانع من عمليات التجميل لإزالة العيوب، إذا لم يحصل من تلك العمليات ضرر، ولقد أذِن النبي -صلى الله عليه وسلم- لمن قُطعت أنفه في إحدى الغزوات أن يتخذ أنفاً من ذهب، فما كان لإزالة عيب فلا بأس به، مثل أن يكون في الأنف اعوجاج فيُعدّل، أو إزالة بقعة سواد مثلاً، أو مثل ما ذُكر في السؤال، ونحو ذلك، أما لغير إزالة العيب، كالوشم والنّمص مثلاً، فغير جائز .

أ.د. سليمان بن فهد العيسى

http://www.islamtoday.net

عمليات التجميل لإزالة التشوه

نص السؤال:

ما حكم عمليات التجميل التي يجريها البعض لجسده، سواء كان في الوجه، أو في أي عضو آخر من الجسد، علمًا بأن عمليات التجميل قد تزيل تشوهًا نشأ منذ الولادة، وقد تزيل تشوهًا عارضًا على الجسم، كالحروق والجروح وغيرها، وقد لا يكون عن تشوه، ولكن للوصول إلى مرتبة أعلى من الجمال، كتصغير الأنف، وشد النَّهدين، وتطويل الرجلين..إلخ؟

نص الإجابة:

إذا كانت عملية التجميل لإزالة التشوه، خصوصًا العارض منه، فلا بأس بها، ما لم تكن بالترقيع بشيء من جسد شخص أخر، أو حيوان آخر، وأما إذا كانت لمجرد التجميل وتغيير صورته الأصلية، ففيه إشكال.

والله سبحانه أعلم.

أ.د. أحمد الحجي الكردي

الاسم: أحمد الحجي بن محمد المهدي بن أحمد بن محمد عسّاف الكردي.

المولد: مدينة حلب، في ١٦/رمضان/١٣٥٧هـ المتوافق مع ١٩٣٨/١١/٨م.

الشهادات العلمية التي حصلت عليها: الليسانس في الشريعة من كلية الشريعة بجامعة دمشق، والشهادة العليا في التربية وأصول التدريس من كلية التربية في جامعة الأزهر، و الماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، والماجستير في التفسير وعلوم القرآنو) من كلية أصول الدين بجامعة الأزهر، والدكتوراه في الفقه المقارن بدرجة الشرف الأولى من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر.

شيوخه وأساتذته: الأستاذ مصطفى الزرقاء، والدكتور مصطفى السباعي، والدكتور معروف الدواليبي، والدكتور محمد فوزي فيض الله، والدكتور يوسف العش، والدكتور أحمد فهمي أبو سنة، والدكتور مصطفى زيد، والأستاذ محمد الشماع، والأستاذ محمد المبارك، والدكتور أبو النور زهير، والشيخ الدكتور عثمان مريزق، والشيخ الدكتور الحسيني شحاتة، وهو المشرف على رسالة الدكتوراه التي أعددتها بعنوان: (فسخ الزواج: بحث مقارن بين الإسلام واليهودية والنصرانية)، والدكتور عبد العزيز عامر، والدكتور نيازي حتاتة، والدكتور صوفي حسن أبو طالب، وغيرهم.

الوظائف التي شغلها: عين أستاذاً في كلية الشريعة بجامعة دمشق. ورئيساً لقسم علوم القرآن والسنة في جامعة دمشق، ووكيلا لكلية الشريعة للشؤون الإدارية، وأعير إلى كلية الآداب في جامعة بني غازي في الجمهورية العربية الليبية. وندب جزئيا للتدريس في كلية الحقوق في جامعة حلب، وندب جزئيا للتدريس في كلية الإمام الأوزاعي في بيروت، وأعير إلى الموسوعة الفقهية في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت، وندب جزئيا للتدريس في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الكويت.

اللجان العلمية التي شارك فيها:

١ – مجلس كلية الشريعة في جامعة دمشق.

٢ –لجنة الانضباط في جامعة دمشق.

٣ – هيئة الفتوى في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت.

٤ – لجنة الفتوى في الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت.

٥ – لجنة الفتوى في بيت الزكاة في دولة الكويت.

٦ – هيئة الفتوى في شركة أعيان في دولة الكويت

على يد مختص

نص السؤال:

أنا فتاة على درجة متوسطة من الجمال، غير أني أشكو من بروز الأنف الذي يزعجني، وأود أن أعمل عملية تجميل له، وأريد أن أعرف إن كان يجوز، أو فيها حرام؟

نص الإجابة:

الحمد لله رب العالمين، بسم الله الرحمن الرحيم، وأفضل الصلاة وأتم التسليم، على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، والتابعين، ومن تبع هداهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإذا كان أنفك في حدود المعتاد من النساء أمثالك، فلا يجوز لك إجراء عملية تجميل له، وإن كان غريبًا منفرًا ومحرجًا لك أمام النساء، فيجوز إجراء عملية التجميل له بالشروط المأمونة، بأن تكون على يد مختصٍ.

والله تعالى أعلم.

أ. د: أحمد الحجي الكردي

http://www.islamic-fatwa.net

الشيخ: يوسف عبد الله القرضاوي

ولد الدكتور/ يوسف القرضاوي في إحدى قرى جمهورية مصر العربية.

التحق بمعاهد الأزهر الشريف، فأتم فيها دراسته الابتدائية والثانوية.

والتحق بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر، ومنها حصل على الإجازة العالية سنة ٥٢-١٩٥٣م، وحصل على العالمية مع إجازة التدريس من كلية اللغة العربية سنة ١٩٥٤م، وفي سنة ١٩٥٨م حصل على دبلوم معهد الدراسات العربية العالية في اللغة والأدب. وفي سنة ١٩٦٠م حصل على الدراسة التمهيدية العليا المعادلة للماجستير في شعبة علوم القرآن والسنة من كلية أصول الدين. وفي سنة ١٩٧٣م حصل على (الدكتوراة) بامتياز مع مرتبة الشرف الأولى من نفس الكلية عن: "الزكاة وأثرها في حل المشاكل الاجتماعية"

عمل الشيخ القرضاوي فترة بالخطابة والتدريس في المساجد، ثم أصبح مشرفًا على معهد الأئمة التابع لوزارة الأوقاف في مصر. ثم نقل بعد ذلك إلى الإدارة العامة للثقافة الإسلامية بالأزهر الشريف للإشراف على مطبوعاتها والعمل بالمكتب الفني لإدارة الدعوة والإرشاد.

في سنة ١٩٦١م أعير إلى دولة قطر، عميدًا لمعهدها الديني الثانوي. وفي سنة ١٩٧٣م أنشئت كليتا التربية للبنين والبنات نواة لجامعة قطر، فنقل إليها ليؤسس قسم الدراسات الإسلامية ويرأسه. وفي سنة ١٩٧٧م تولى تأسيس وعمادة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر، وظل عميدًا لها إلى نهاية العام الجامعي ١٩٨٩/١٩٩٠م، كما أصبح المدير المؤسس لمركز بحوث السنة والسيرة النبوية بجامعة قطر، ولا يزال قائمًا بإدارته إلى اليوم.

وقد أعير من دولة قطر إلى جمهورية الجزائر الشقيقة العام الدراسي ١٩٩٠م/١٩٩١م ليترأس المجالس العلمية لجامعتها ومعاهدها الإسلامية العليا، ثم عاد إلى عمله في قطر مديرًا لمركز بحوث السنة والسيرة.

حصل على جائزة البنك الإسلامي للتنمية في الاقتصاد الإسلامي لعام ١٤١١هـ كما حصل على جائزة الملك فيصل العالمية بالاشتراك في الدراسات الإسلامية لعام ١٤١٣هـ كما حصل على جائزة العطاء العلمي المتميز من رئيس الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا لعام ١٩٩٦م. كما حصل على جائزة السلطان حسن البلقية (سلطان بروناي) في الفقه الإسلامي لعام ١٩٩٧م.

حكم عمليات التجميل

نص السؤال:

ما حكم عمليات التجميل؟

نص الإجابة:

لعن الرسول- عليه الصلاة والسلام- الواشمة، والمستوشمة، والواشرة، والمستوشرة.

أما الوشم، ففيه تشويه للوجه واليدين بهذا اللون الأزرق والنقش القبيح، وقد أفرط بعض العرب فيه -وبخاصة النساء-، فنقشوا به معظم البدن. هذا إلى أن بعض أهل الملل كانوا يتخذون منه صورًا لمعبوداتهم وشعائرهم، كما نرى النصارى يرسمون به الصليب على أيديهم وصدورهم.

أضف إلى هذه المفاسد، ما فيه من ألم وعذاب بوخز الإبر في بدن الموشوم.

كل ذلك جلب اللعنة على من تعمل هذا الشيء (الواشمة)، ومن تطلب ذلك لنفسها (المستوشمة).

وأما وشْر الأسنان، أي تحديدها وتقصيرها، فقد لعن الرسول- صلى الله عليه وسلم- المرأة التي تقوم بهذا العمل (الواشرة)، والمرأة التي تطلب أن يُعمل ذلك بها (المستوشرة)، ولو فعل رجل ذلك، لاستحق اللعنة من باب أولى.

وكما حرم الرسول وشر الأسنان، حرم التفلُّج، "**ولعن المتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله**".

والمتفلجة هي التي تصنع الفلج أو تطلبه.

والفلج: انفراج ما بين الأسنان.

ومن النساء من يخلقها الله كذلك، ومنهن من ليست كذلك، فتلجأ إلى بردِ ما بين الأسنان المتلاصقة خلقة، لتصير متفلجة صناعة، وهو تدليس على الناس، وغلو في التزين تأباه طبيعة الإسلام.

وبهذه الأحاديث الصحيحة، نعرف الحكم الشرعي فيما يُعرف اليوم باسم "جراحات التجميل"، التي روجتها حضارة الجسد والشهوات- أعني: الحضارة الغربية المادية المعاصرة- فترى المرأة أو الرجل ينفق المئات أو الآلاف، لكي تعدّل شكل أنفها، أو ثدييها، أو غير ذلك.

فكل هذا يدخل فيمن لعن الله ورسوله؛ لما فيه من تعذيب للإنسان، وتغيير لخلْقة الله، بغير ضرورة تلجئ لمثل هذا العمل، إلا أن يكون الإسراف في العناية بالمظهر، والاهتمام بالصورة لا بالحقيقة، وبالجسد لا بالروح.

أما إذا كان في الإنسان عيب شاذ يلفت النظر، كالزوائد التي تسبب له ألمًا حسيًّا، أو نفسانيًّا، كلما حل بمجلس، أو نزل بمكان، فلا بأس أن يعالجه، ما دام يبغي إزالة الحرج الذي يلقاه، وينغص عليه حياته، فإن الله لم يجعل علينا في الدين من حرج.

ولعل مما يؤيد ذلك أن الحديث **لعن "المتفلِّجات للحسن"**، فيُفهم منه أن المذمومة من فعلت ذلك، لا لغرض إلا لطلب الحسن والجمال الكاذب، فلو احتاجت إليه لإزالة ألم أو ضرر، لم يكن في ذلك بأس.

والله أعلم.

الشيخ: يوسف عبد الله القرضاوي

عمليات التجميل والحالات النفسية

نص السؤال:

نقرأ كثيرًا عن إباحة عمليات التجميل، لا سيما إذا كان بالإنسان بعض التشوهات، أو شيء يعطِّل سير الحياة سيرًا طبيعيًّا، ولكن الدراسات النفسية الآن تُبيِّن أن بعض الناس يعانون نفسيًّا معاناة كبيرة، من أشياء يتصورونها عيوبًا بهم، فهل يجوز إجراء عمليات التجميل التحسينية في مثل هذه الحالات؟ وما الحدود المسموح بها في عمليات التجميل؟

نص الإجابة:

هناك جراحات تجميلية تقبلها الشريعة الإسلامية، وجراحات ترفضها، فالأشياء التي من فطرة الله التي فطر الناس عليها ينبغي ألاّ تتغير، وقد جاء في الحديث الشريف: "**لعن الله الواشمات، والمستوشمات، والنَّامصات، والمتنمِّصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله**"، فهذا تمرد على خلق الله، ولذلك حرَّمه الإسلام، فالعمليات التي تتضمن تغيير خلق الله لا تجوز.

ولكن، إذا كان الإنسان عنده إصبع زائد في يده أو قدمه، فهذا ليس من الفطرة، أو سن زائدة، أو ولدَ بشفة مشقوقة، فلا مانع من تقويم الأسنان، أو من أفرط في الطعام فأصبح سمينًا. والسِّمنة قد تسبب الأمراض، وتعوق عن الحركة، فلا مانع من إجراء عمليات التخسيس أو التضمير، أي: إزالة الدهن من البطن، أو نحو ذلك، فهو يعيد الجسم إلى ما فطره الله، أما ما تفعله الممثِّلات والمطربات، مما هو معدود من المبالغة في التجميل، فهذا ممنوع.

http://www.qaradawi.net

الدكتور أحمد محمد كنعان

تاريخ ومكان الميلاد: ١٩٤٨م – دمشق.ـ

المؤهلات العلمية: إجازة في الطب البشري من جامعة دمشق ١٩٧٣م.ـ

الخبرة العملية: رئيس قسم الأمراض المعدية بإدارة الرعاية الصحية الأولية بمنطقة الشرقية في السعودية منذ عام ١٩٧٩م وحتى تاريخه.ـ

نشر له العديد من الأبحاث الطبية في الصحف والمجلات العربية والأجنبية، ويهتم بشكل خاص بقضايا الفكر الإسلامي المعاصر، ومسائل الفقه الطبي، وله العديد من الكتب المنشورة في هذا المجال ومنها:ـ

ـ النشأة الأولى، بيروت/ دمشق ١٩٧٧م.ـ

ـ علم الجنين العام، بيروت/ دمشق ١٩٧٩م/.ـ

ـ دفاع عن الإيدز، السعودية ١٩٨٩م.ـ

أمراض يمكن الوقاية منها، السعودية ١٩٨٩م.ـ

ـ أزمتنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق، قطر/ مصر/ المغرب ١٩٩٠م، بيروت١٩٩٧م.ـ

ـ موسوعة جسم الإنسان، بيروت ١٩٩٦م.ـ

ـ ذاكرة القرن العشرين، بيروت ٢٠٠٠م.ـ

ـ الموسوعة الطبية الفقهية، بيروت (تحت الطبع).

عمليات تغير ملامح الرجال والنساء

نص السؤال:

ما رأي الشرع في عمليات التجميل التي تغير أحيانًا من ملامح الرجال والنساء، وبالأخص عمليات شد الجلد؟

نص الإجابة:

الجراحة التجميليَّة تجرى غالبًا لتصحيح التشوهات الخلقية، التي تسبب في الغالب آثارًا نفسية للمصاب بها، أو تؤثر على وظائف بعض الأعضاء، وفي مثل هذه الحالات، فالجراحة التجميلية جائزة، ولا تدخل في التحذير الذي ورد عن النبي –صلى الله عليه وسلم–، حيث قال: "**لعن الله الواشمات، والمتوشِّمات، والمتنمِّصات، والمتفلِّجات للحسن، المغيرات خلق الله**"[١]

وأما الجراحات التجميليَّة التي تُجرى بقصد الوصول إلى المزيد من الحسن، وليس لها ضرورة صحيَّة، فالراجح أنها تدخل تحت التحذير المتقدم من النبي –صلى الله عليه وسلم–؛ لأنها تُجرى اتِّباعًا للهوى، ولا ترجع إلى دوافع ضرورية، ولا حاجيَّة.

والله أعلم.

الدكتور: أحمد محمد كنعان

---

١) أخرجه مسلم والبخاري

الشيخ عطية صقر

ولد ٢٢ نوفمبر ١٩١٤ بمركز الزقازيق، وحفظ القرآن الكريم منذ أن كان عمره تسع سنوات.

حصل على شهادة العالية مع إجازة الدعوة والإرشاد من كلية أصول الدين بالأزهر (١٩٤٣)، وعُين خطيبًا بالأوقاف (١٩٤٣)، وواعظًا بالأزهر (١٩٤٥)، كما عمل مترجمًا للغة الفرنسية بمراقبة البحوث والثقافة بالأزهر، ثم مفتشًا للوعظ، ومراقبًا عامًّا للوعظ حتى أُحيل إلى المعاش (١٩٧٩)، ثم مستشارًا لوزير الأوقاف.

وتدرج في العديد من المناصب الحيوية حتى وصل إلى منصب رئيس لجنة الفتوى بالأزهر الشريف. وهو من أشهر من تولَّوا رئاسة اللجنة، فقد أصدر موسوعة كبيرة لفتاواه. وصلت إلى أكثر من ثلاثين جزءًا، وكل جزء يحوي عدة أبواب تجمع الفتاوى في قضية أو مجال معين.

واختير عضوًا بمجلس الشورى، وهو الآن عضو بمجمع البحوث الإسلامية. وعضو بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وعضو بلجنة الفتوى بالأزهر.

من مؤلفاته:

- الدعوة الإسلامية دعوة عالمية.
- الأسرة تحت رعاية الإسلام "٦ مجلدات".
- دراسات إسلامية لأهم القضايا المعاصرة.
- الزكاة وآثارها الاجتماعية.
- الحجاب وعمل المرأة.
- البابية والبهائية تاريخًا ومذهبًا.

شارك في العديد من البرامج الدينية في الإذاعة والتليفزيون، وعقد العديد من الندوات الدينية في دور التعليم والجمعيات والمؤسسات المختلفة. له مقالات في الصحف والمجلات العربية والإسلامية، وسافر في رحلات ومهمات رسمية في العديد من الدول الآسيوية والإفريقية والأوربية، وحصل على وسام العلوم والفنون من الطبقة الأولى.

عَمليات التَّجْمِيل للإنسان

نص السؤال:

ما حُكْمُ الشَّرع في عَمليات التَّجْمِيل للإنسان ؟

نص الإجابة:

التَّجْمِيل بمعناه العام: ما يكون بإعْطَاء الشيء العادي مِسْحَةً مِن الجَمَال، وبالارتقاء بالجَمِيل إلى وضع أجمل، يكون بإحلال الجَمَال مَحَل القُبْح، والكَمَال بَدَل النَّقْص .

وتَجْمِيل الجِسْمِ الإنْسَانِي بوْجه عام له أهميته، وتجميل الأنثى بوجه خاص له خُطُورَته، والجمال أمر مُحَبَّبٌ إلى النَّفس، وله مَكَانَتُه في الدين، فهو مطلوب شَرْعًا بالقَدْر الذي يُؤَدِّي الغَرَض الطَّيب منه، بعيدًا عن الحرام، في الأُسْلُوب والهَدف والغَاية .

وجِراحة التَّجْمِيل نوعان، نوْعٌ يَغْلب عليه الطَّابَع العِلاجي، كإصلاح خَلَل طارئ، ونوعٌ يغلب عليه الطَّابَع الجمالي الذي فيه تَحْسِين وضع قائم.

التَّجْمِيل العلاجي

فالتَّجْمِيل العلاجي الذي يُبَاشره المُخْتَصون في المصحات والعيادات، لا يَشُك عاقلٌ في مشروعيته، وليس في الدين ما يمنعه، بل إنَّ نصوصه ورُوحه العامة تَطْلُبه، وقد تَرْقَى به إلى درجة الوجوب، كجَبْر عَظْم كُسِرَ، أو خياطة جُرْحٍ خطير، أو تَرْقِيع جِلْدٍ أُحْرِقَ، وذلك من باب المعونة على الخير، وإنْقَاذ النَّفْس من التَّهْلُكَة .

وليس في هذا النوع تَغْيير لِخَلْق الله، بل هو إزالةٌ للتشويه العارِض على خَلْقِ الله.

والنوع الثاني من التجميل الذي يُمارس في الصالونات وبيوت التجميل، الأصل فيه الإباحة، وهو مطلوب للشرع في حدود مُعَيَّنَة. والمَمْنُوع منه ما قُصِدَ به التَّغْرير والتَّدْلِيس، أو الإغْرَاء والفِتْنَة، وإليك بعض الأمثلة .

١- مولود له إصبَع زائدَة، قال جماعةٌ من الفقهاء – وعلى رأسهم الطَّبَري –: قَصُّها حرام؛ لأنَّ فيه تَغْييرًا لخَلْق الله، وطاعة للشيطان الَّذي قال الله فيه ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾(١)، وقد طرد هؤلاء الحُكْم حتى حَرَّموا إزالة اللِّحية، التي تَنْبُتُ للمرأة، وإزالة السِّن الزائدة. نصَّ على ذلك القُرْطبي في تفسيره، وابن حجر في فتح الباري، والنووي في المجموع، وشرح صحيح مسلم.

وقال جماعة بالجَوَاز؛ لأنَّ الإصبَع الزائدة – وإن كانت من صُنْع الله – هي حالة من الحالات التي يُسَمِّيها الأطباء شاذةً أو استثنائية، ووجودها فيه تَشْويه، بل قالوا: تُنْدَب إزالتها إذا كان في بقائها إيذاء، ولا يدْخُل ذلك في تَغْيير خَلْق الله، فإنَّ هذا التَّغْيير لم يُتَّفَق على معناه، وتفصيل ذلك مذكور في تفسير القرطبي لهذه الآية.

جاء في "فتح الباري لابن حجر"، ج١٢، ص٥٠٠" بعد حكاية قَوْل الطبري في التحريم الشامل: ويُسْتَثْنَى من ذلك ما يحصل به الضرر والأَذِيَّة، كمن يكون لها سِنٌّ زائدة أو طويلة تُعيقُها في الأَكْل، أو إصبَع زائدة تُؤْذيها أو تُؤْلِمُها، فيجوز ذلك. والرَّجُل في هذا الأخير كالمرأة. وقال النووي في شرح صحيح مسلم "ج١٤"، في التَّنْميص: إنه حرامٌ، إلا إذا نَبَتَتْ للمرأة لحْيَة أو شارب، فلا يَحْرُم، بل يُسْتَحَب. ومثل السِّن الزَّائدة أو الطويلة، والإصبَع الزائدة، وخِيَاطة الشَّفَة المشقوقة، وتَعْديل الأنف المُعْوَجّ، وتَرْقِيع الأُذُن المَخْرُوقة، ما دام أثر العلاج يكون دائمًا، حيث لا يكون فيه تَغْرير ولا تَدْليس.

٢- شد الوجه للعجوز لتَبْدُو شابة.

إنَّ هذه العَمَلية تَحْسِين مُؤَقَّت، يعود الوجه لأصله بعد مدة طالت أو قَصُرَت، ولذلك لا يلجأ إليه غالبًا إلا من يُتَاجِرْن بجمالهن، فهو كما عبَّر عنه بعض الفقهاء– شأن الفاجرات– والقصد منه سيئ لا شك فيه، فهو حرامٌ؛ لأنَّ التَّغْرير فيه واضح، حيث إنَّ التَّحْسين فيه مُؤَقَّت يزول، ثم يحتاج إلى تَكْرَار.

---

١) النساء : ١١٩

فلو أنتَ في عاملُ التَّغْرِير والتَّدْلِيس والقَصْد السَّيِئ، كأنْ كانت العجوز مُتَزَوِّجَة، وأَذِنَ لها زَوْجُها بذلك، لمُتْعَته الخاصة، لا لشيء آخر، فلا وجْهَ للقَوْل بحُرْمَته. وقد صحَّ عن الرسول — صلى الله عليه وسلم — أنه لَعَنَ المُتَفَلِّجَات للْحُسْن، أي: اللاتي يُفَرِّجْن بين الأسنان، لتظهر صغيرة جميلة، طالبات بذلك الحُسْنَ والتغرير .

والذي يقوم بجراحة التجميل وما شابَهَها، إن كان يَعْلَم أنَّ ذلك مَقْصُود به سوء، فعَمَله حرام؛ لأنه يُسَاعِدُ على الحَرَام، وإن لم يكن يَعْلَم ما يُرَاد به، فلا بأس، بل قد يكون عَمَله مَنْدُوباً، أو واجبًا، في مثل إزالة التشويه الحادث بالحُرُوق أو الكُسور.

أما وصل الشعر، والتَّنْميص، وأنواع التَّزَيُّن الأخرى، فقد أوْفَيْت الكلام عنها في كتابنا "الإسلام ومشاكل الحياة"، والجزء الثالث في حقوق الزوجية من موسوعة "الأسرة تحت رعاية الإسلام" .

الشيخ: عطية صقر.

أ.د فؤاد علي مخيمر

الرئيس العام للجمعيات الشرعية والأستاذ بجامعة الأزهر

من مواليدمصر سنة ١٩٣٩ م:

يعمل بمجال الدعوة منذ أكثر من ٣٥ سنة

وانتخب عضو مجلس إدارة الجمعية الشرعية الرئيسية وعضو هيئة كبار علمائها ثم انتخب أمينًا عامًا للجمعيات الشرعية بعد رحيل فضيلة الشيخ محمود عبد الوهاب فايد.

أبرز مؤلفاته:

قبسات من المنهج التربوي في السنة "خرج منه تسعة أجزاء في ثلاثة مجلدات".

الفريد في إعراب القرآن المجيد في مجلدين كبيرين (كتاب تفسير وإعراب وقراءات)

الفتنة المعاصرة وموقف المسلمين منها (أسبابها–نتائجها–المخرج منها)

المنهاج الكامل في بناء المسلم المعاصر.

السنة والبدعة بين التأصيل والتطبيق

التمكين والسيادة على الأرض بين صراع الحق والباطل

منهاج الله في هداية البشر

منهاج الإفتاء في الطلاق والظهار واللعان والإيلاء والخلع

هذه عقيدتنا

هذا صيامنا

الجمعية الشرعية منهجًا وسلوكًا

أموال الزكاة أمانة ترشيدها في مصارفها واجب واستثمار بعضها جائز

مكانة المرأة بين المعاصرة وشريعة الإسلام

تحت الطبع:

–المنهاج الرباني في الوصول إلى بيت المقدس

–سلسلة نداء الله للمؤمنين في القرآن الكريم (النداء التشريعي–النداء التحذيري–التربوي)

نص السؤال:

ما الحكم الشرعي في عمليات التجميل التي يفعلها بعض النساء المتزوجات لأزواجهن؟

نص الإجابة:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

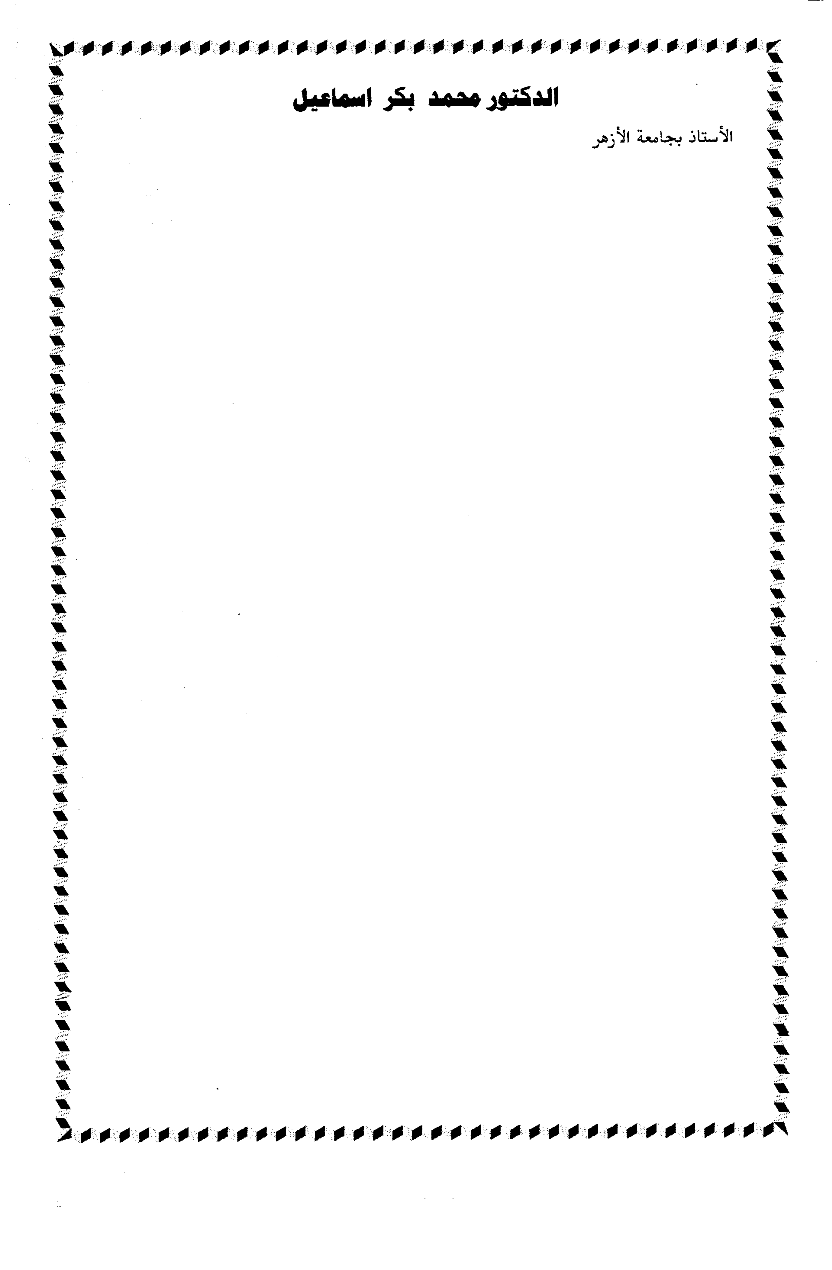
فإن للمرأة الحق في أن تتزين لزوجها في داخل حجرتها، وفي ساحة بيتها، ما لم يكن في البيت رجل أجنبي، فالزينة للزوج مباحة شرعًا، ولا خلاف بين العلماء في ذلك. هذا ما يتعلق بالزينة العامة.

أما التجميل في بعض الأعضاء، فإن كان فيها تشويه لخلقتها، كزيادة في الأنف، أو ضخامة في الشفاه، أو بعض الأعضاء التي توجد فيها ما يتقزز منه الزوج، فلها أن تقوم بهذا التجميل، بشرط أن تكون النية منعقدة على أنها للزوج، وأن تكون محتشمة، بعيدة عن نظر الآخرين؛ لأن الجمال شيء مألوف، وأول ما يألفه الزوج.

وأما إن كان تجميلها من أجل أن يُظهرها على هيئة تخرجها عن سِنِّها ووقارها، كشد الجلد، وتفليج بعض الأسنان، فهذا محرَّم، حيث لا ضرورة لذلك.

والله أعلم.

أ.د/ فؤاد علي مخيمر.



الدكتور محمد بكر اسماعيل

الأستاذ بجامعة الأزهر

نص السؤال:

امرأة أُجْري لها استئصال الثدي من مرض سرطاني، وحدثت بعد إجراء العملية تشوهات، هل يجوز للطبيب إصلاحها، حتى يبدو شكل الثدي مقبولاً إلى حد ما؟

نص الإجابة:

يجوز للطبيب إصلاح التشوهات، وإعادة العضو المشوه إلى ما يقْرب من حالته الطبيعية بقدر الإمكان، فليس من ذلك تغيير لخلق الله.

وعمليات التجميل على ثلاثة أنواع :

عمليات التجميل التقويمية

النوع الأول: عمليات تقويمية: وهي الخاصة بإصلاح التشوهات الخلقية، التي ولد بها الإنسان، وكانت مخالفة لما عليه عامة البشر، والتي حدثت بعد الولادة، لأسباب مرضية، أو حوادث عارضة، وهذا النوع من العمليات يجوز إجراؤه، إذا دعت الضرورة، أو اقتضته الحاجة الملحَّة، بشرط ألا يترتب على إجراء هذه العمليات ضرر أكبر من الضرر الحاصل مع وجود هذه التشوهات.

عمليات التجميل التعويضية

النوع الثاني: عمليات تعويضية: وهي التي تتعلق بزرع الأعضاء بعد بترها، أو بتر جزء منها، وهذا يجوز بشروط.

النوع الثالث: عمليات بنائية: وهي التي تتعلق ببناء الجسم، والعمل على نموه نموًّا طبيعيًّا، وحمايته من كل ما يتهدَّده من الجراثيم الضارة، والأمراض الفتَّاكة.

ولا ينبغي أن يُحكم على هذه الأنواع الثلاثة بحكم واحد يعمها ويشملها، ولكن يُحكم على كل نوع منها، بل على كل حالة من حالات كل نوع بحكم يخصُّها، تُراعى فيه الظروف، والملابسات، والضرورات، والدوافع، والأسباب، وغير ذلك مما يجب على المفتي أن يراعيَه عند الإفتاء. والله أعلم.

الشيخ فيصل مولوي

المستشار فيصل مولوي – لبنان.

ولد في طرابلس– شمال لبنان– في عام ١٩٤١م.

نائب رئيس المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.

الأمين العام للجماعة الإسلامية في لبنان.

بدأ العمل في الحقل الإسلامي في عام ١٩٥٥م، فتولى الأمانة العامة في جماعة عباد الرّحمن في لبنان.

عُين في عام ١٩٦٨م قاضيًا شرعيًا لدى محكمة بيروت الشرعية السنية.

أسس في فرنسا الاتحاد الإسلامي، والكلية الأوروبية للدراسات الإسلامية.

ساهم في تأسيس المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث في المملكة المتحدة، في آذار ١٩٩٧م، تحت رئاسة الشيخ د. يوسف القرضاوي، وشغل المستشار فيصل مولوي في هذه المؤسسة منصب نائب الرئيس.

نال جائزة أفضل واعظ إسلامي من الندوة العالمية للشباب الإسلامي.

من أهم مؤلفاته :

تيسير فقه العبادات.

السلام على أهل الكتاب.

نظام التأمين وموقف الشريعة الإسلامية منه.

المرأة المسلمة.

الرِّق في الإسلام.

أحكام المواريث.

دراسات حوْل الرِّبا.

سلسلة التربية الإسلامية.

أثر انهيار قيمة الأوراق النقدية على المهور.

نص السؤال:

أنا طالب في كلية طب الأسنان، ومن ضمن المواد التي ندرسها مادة تقويم الأسنان، وإنّ ٩٥٪ من المرضى فيها يُعالَجون لأسباب تجميليّة، وليس لأن أسنانهم بوضعها الحالي لا تمكّنهم من تناول الأطعمة، أو التَّكلم، فهل في هذه الحالة يُعتبر التقويم تغييرًا في خلق الله تعالى. وجزاكم الله كلّ خير.

عمليات التجميل لضرورة صحية

نص الإجابة:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد**:**

عمليات التجميل إن كانت لضرورة صحية فهي جائزة شرعًا، أما إن كانت للتجمل والتزين، أو كانت للتدليس والغش، فهي حرام.

يقول الشيخ فيصل مولوي، نائب رئيس المجلس الأوربي للإفتاء والبحوث:

تقويم الأسنان لأسباب صحية جائز شرعاً، بل قد يكون مطلوباً أيضًا.

أمّا التقويم لأسباب تجميليّة فلا بأس به، إذا لم يكن فيه وشر الأسنان (أي تقصيرها وتحديدها)، أو إذا لم يكن فيه تفليج للأسنان، وهو برد ما بين الأسنان لإيجاد فراغ بينها، بعد أن كانت متلاصقة. وقد **لعن رسول الله ﷺ الواشرة والمستوشرة.**[١]، كما **لعن المتفلّجات للحسن، المغيّرات خلق الله**[٢] أيضاً .

وهذان الحديثان وردا في النساء فقط، لكن قياس الرجل على المرأة في هذا المجال قياس صحيح كما يظهر.

أمّا سائر أنواع التقويم فتبقى على أصل الإباحة.

---

١) رواه مسلم

٢) رواه مسلم

أ.د سعاد صالح

أستاذ ورئيس قسم الفقه بكلية الدارسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، فرع البنات.

الوظيفة :

عميدة كلية الدارسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، فرع البنات (سابقًا).

عضو المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

مقررة اللجنة العلمية الدائمة لأساتذة الفقه بجامعة الأزهر.

المؤلفات :

لها مؤلفات عديدة في مجال الشريعة والأسرة، أهمها:

علاقة الآباء بالأبناء في الشريعة الإسلامية.

أحكام عبادات المرأة في الشريعة الإسلامية.

أضواء على نظام الأسرة في الإسلام.

مبادئ الاقتصاد في الإسلام وصور من تطبيقاته.

أحكام الميراث والوصية في الشريعة الإسلامية.

أضواء على القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية.

الطلاق بين الإطلاق والتقييد.

أحكام تصرفات الصغير.

أحكم تصرفات السفيه.

أدب الخلاف وأسباب الاختلاف.

حقوق المرأة في الإسلام.

عمليات التجميل وتغيير خلق الله

نص السؤال:

السلام عليكم، سؤالي بسيط ومهم بالنسبة لي، وأرجو أن تأخذوه بعين الاعتبار، فقد سمعنا أن عمليات التجميل لزيادة حجم الصدر عند النساء حرام؛ لأنها تغيير لخلق الله، والآن موجود في الأسواق عقاقير تقوم بهذا الأمر، وهي عبارة عن حبوب (للشرب)، أو مرهم، فما حكم العمليات؟ وما حكم هذا المنتج الآخر؟ وجزاكم الله خيرًا.

نص الإجابة:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

كل ما فيه تغيير لخلق الله، وبدون ضرورة، فهو حرامٌ حرامٌ حرامٌ؛ لأن الله سبحانه وتعالى قد نهى عن ذلك في كتابه الكريم، وفي سنة نبيه- صلى الله عليه وسلم-، حيث قال الله سبحانه وتعالى في سورة النساء، حاكيًا عن الشيطان قوله: ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ ﴾، وقوله- صلى الله عليه وسلم-: **"لعن الله الواصلة، والمستوصلة، والنَّامصة، والمتنمِّصة، والواشمة والمستوشمة، المغيرات لخلق الله ".**

أما في حالة الضرورة، كالعلاج من التشوهات الخِلْقية، أو زرع الشعر عند إزالته تمامًا، أو تركيب عضو يحتاجه الإنسان، فإن ذلك من باب الضرورة، والضرورة تُقدَّر بقدرها.

والله أعلم .

أ.د: سعاد صالح

د. حسام الدين بن موسى عفانة

أستاذ مشارك في كلية الدعوة وأصول الدين.

وأستاذ الفقه والأصول بجامعة القدس.

الحكم الشرعي لعمليات التجميل

نص السؤال:

نرجو الحكم الشرعي لعمليات التجميل بصفة عامة، وعمليات شفط الدهون على وجه الخصوص؟

نص الإجابة:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فالعيوب التي تطرأ على الإنسان بسبب حادث، أو مرض، وينتج عن ذلك تشوهات في الخلقة، فيجوز معالجة هذه العيوب عن طريق عمليات التجميل، ولا حرج في ذلك. أما عمليات التجميل التي تُنفق عليها الأموال الطَّائلة، لزيادة الحسن والجمال، ومن ذلك عمليات شفط الدهون من الوجه والجسم، لتظهر المرأة شابة ورشيقة، فلا يجوز إجراء مثل هذا النوع من العمليات.

وإليك فتوى فضيلة الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، أستاذ الفقه وأصوله بجامعة القدس بفلسطين :-

إن الله سبحانه وتعالى قد خلق الإنسان في أحسن خلقة، وأتمها، كما قال جل جلاله: ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ۝ ﴾[1]

ولكن قد تطرأ على الإنسان أمراض، أو إصابات في حوادث، أو استعمال خاطئ للأدوية، ينتج عن ذلك حدوث عيوب فطرية، وتشوهات في الخلقة، كشق في الشفة، أو التصاق أصابع اليدين، أو الرجلين، أو إصبع زائدة، أو سمنة مفرطة، نتيجة خلل ما في الجسم، أو التشوهات التي تنتج بسبب الحرائق، أو حوادث السيارات، ونحو ذلك من الحالات التي قد تحتاج إلى تدخل طبي، إما بجراحة، أو غيرها، لتقويم ما أصاب بدن الإنسان، فهذه الجراحة التجميليَّة تُعتبر في حكم الأمر الحاجي أو الضروري، حيث إن الحاجة قد تنزل منزلة الضرورة، فتجوز الجراحة

---

١) سورة التين: الآية ٤

التجميليَّة في هذه الحالات وأمثالها، وخاصة أن هذه العيوب يستضرُ الإنسان بها حسًّا، ومعنًى، وذلك ثابت طبيًّا، ومن ثم فإنه يشرع التوسيع على المصابين بهذه العيوب، بالإذن لهم في إزالتها بالجراحة اللازمة، وذلك لما يأتي :

أولاً: إن هذه العيوب تشتمل على ضرر حسِّي، ومعنوي، وهو موجبٌ للترخيص بفعل الجراحة؛ لأنه يُعتبر حاجة، فتنزل منزلة الضرورة، ويُرخص بفعلها، إعمالاً للقاعدة الشرعية التي تقول: الحاجة تنزل منزلة الضرورة، عامة كانت أو خاصة.

ثانيًا: يجوز فعل هذا النوع من الجراحة، كما يجوز فعل غيره من أنواع الجراحة المشروعة، فالجراحة العلاجية مثلاً وجِدت فيها الحاجة المشتملة على ضرر الألم، وهو ضرر حسِّي، وهذا النوع من الجراحة في كثير من صوره يشتمل على الضرر الحسِّي والمعنوي، ولا يشكل على القول بجواز فعل هذا النوع من الجراحة، ما ثبت في النصوص الشرعية من تحريم تغيير خلقة الله تعالى، وما سيأتي من الحكم بتحريم الجراحة التجميليّة التحسينيّة، وذلك لما يأتي :

أولاً: إن هذا النوع من الجراحة وجدت فيها الحاجة الموجبة للتغيير، فأوجبت استثناءه من النصوص الموجبة للتحريم. قال الإمام النووي- رحمه الله- في شرحه لحديث عبد الله بن مسعود- رضي الله عنه- في لعن النبي- صلى الله عليه وسلم- للواشمات والمستوشمات:

وأمَّا قوله: المتفلِّجات للحسن، فمعناه: يفعلن ذلك طلبًا للحُسن، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن، أما لو احتاجت إليه لعلاج، أو عيب في السن، ونحوه، فلا بأس.

فبين رحمه الله، أن المحرَّم ما كان المقصود منه التجميل والزيادة في الحسن، وأما ما وجِدت فيه الحاجة الداعية إلى فعله، فإنه لا يشمله النهي والتحريم.

وهذا النوع من الجراحة وجدت فيه الحاجة كما تقدم؛ لأن هذه العيوب منها ما يشتمل على بعض الآلام، كتشوهات الحالب، وأورامه، وأورام الحويضة، وكسور الوجه، ومنها ما يشتمل على ما هو في حكم الألم من تأذِّي المصاب به، من فوات مصلحة العضو، كما في الأصابع الملتصقة، وانسداد فتحة الشرج، والشق الموجود في الشفة، فكل هذه أضرار موجبة للترخيص، واستثناء الجراحة المتعلقة بها من عموم النهي عن تغيير الخلقة.

ثانيًا: إن هذا النوع لا يشتمل على تغيير الخلقة قصدًا؛ لأن الأصل فيه أنه يُقصد منه إزالة الضرر، والتجميل والحسن جاء تبعًا.

ثالثًا: إن إزالة التشوهات والعيوب الطارئة، لا يمكن أن يَصْدق عليه أنه تغيير لخِلقة الله؛ وذلك لأن خلقة العضو هي المقصودة من فعل الجراحة، وليس المقصود إزالتها.

رابعاً: إن إزالة تشوهات الحروق والحوادث يُعتبر مندرجًا تحت الأصل الموجب لجواز معالجتها، فالشخص مثلاً إذا احترق ظهره، أُذِن له في العلاج والتداوي، وذلك بإزالة الضرر وأثره؛ لأنه لم يرد نصٌ يستثني الأثر من الحكم الموجب لجواز مداواة تلك الحروق، فيستصحب حكمه إلى الآثار، ويؤذن له بإزالتها، وبناءً على ما سبق، فإنه لا حرج على الطبيب، ولا على المريض، في فعل هذا النوع من الجراحة، والإذن به، ويُعتبر جواز إزالة العيوب الخلقية في هذا النوع مبنيًّا على وجود الحاجة الداعية إلى فعله، وأما العيوب الحادثة بسبب الحروق والحوادث ونحوها، فإنه تجوز إزالتها بدون ذلك الشرط، اعتبارًا للأصل الموجب لجواز مداواة نفس الحرق والجرح.

هذا هو النوع الأول من أنواع الجراحة التجميليَّة، وكما رأينا فهو جائز ولا بأس به، بعد توفر الشروط التالية:

١- أن لا يترتب على فعلها ضرر أكبر من ضرر الحالة المرضية، أو من التشوه الموجود، فإذا اشتملت على ضرر أكبر، فلا يجوز فعلها، فإن الضرر لا يُزال بمثله، ولا بأكبر منه، كما هو معروف من القواعد الفقهية الشرعية.

٢- ألا يكون هنالك وسيلة للعلاج يكون استعمالها أهون وأسهل، ولا يترتب عليها ضرر كما في الجراحة، فإذا أمكن العلاج بوسائل أسهل، فينبغي المصير إليها.

٣- أن يغلب على ظنِّ الطبيب الجرَّاح نجاح العملية، بمعنى أن تكون نسبة احتمال نجاح العملية أكبر من نسبة احتمال فشلها، فإذا غلب على ظنِّ الطبيب الجراح فشل العملية، أو هلاك المريض، فلا ينبغي الإقدام على ذلك. قال سلطان العلماء، العزُّ بن عبد السلام: وأما ما لا يمكن تحصيل مصلحته إلا بإفساد بعضه، كقطع اليد المتآكلة حفظاً للروح، إذا كان الغالب السلامة، فإنه يجوز قطعها.

وأما النوع الثاني من عمليات التجميل، فهي عمليات التجميل التحسينيَّة التي يُقصد بها تحسين المظهر، وتحقيق الشكل الأفضل، والصورة الأجمل دون وجود دوافع ضرورية أو حاجيّة تستلزم الجراحة.

ومن هذا النوع عمليات تجميل الأنف، إما بتصغيره، أو تكبيره، وتجميل الثديين للنساء، بالتصغير، أو التكبير، وتجميل الوجه بشدِّ التجاعيد، وتجميل الحواجب، والتجميل بشدِّ البطن، أو التجميل بإزالة الدهون من الأرداف، ونحو ذلك .

وهذا النوع من الجراحة لا يشتمل على دوافع ضرورية ولا حاجيّة، بل غاية ما فيه تغيير خلقة الله تعالى، والعبث بها حسب أهواء الناس وشهواتهم، فهو غير مشروع، ولا يجوز فعله، وذلك لما يأتي:

أولاً: لقوله تعالى – حكاية عن إبليس لعنه الله:– ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾، ووجه الدّلالة: أن هذه الآية الكريمة واردة في سياق الذَّم، وبيان المحرمات التي يسوّل الشيطان فعلها للعُصاة من بني آدم، ومنها تغيير خلقة الله.

وجراحة التجميل التحسينيّة تشتمل على تغيير خلقة الله، والعبث فيها حسب الأهواء والرغبات، فهي داخلة في المذموم شرعًا، وتُعتبر من جنس المحرمات التي يسوّل الشيطان فعلها للعُصاة من بني آدم.

ثانيًا: لحديث عبد الله بن مسعود– رضي الله عنه أنه– قال: سمعت رسول الله– صلى الله عليه وسلم– يلعن المتنمِّصات، والمتفلِّجات للحسن، اللآتي يغيرن خلق الله.[1] .

وجه الدلالة: إن الحديث دلَّ على لعن من فعل هذه الأشياء، وعلّل ذلك بتغيير الخلقة. وفي رواية: "**والمتفلِّجات للحسن، المغيرات خلق الله**"[2]، فجمع بين تغيير الخلقة وطلب الحسن، وهذان المعنيان موجودان في الجراحة التجميليّة التحسينيّة؛ لأنها تغيير للخلقة، بقصد الزيادة في الحسن، فتُعتبر داخلة في هذا الوعيد الشديد، ولا يجوز فعلها.

---

١) رواه مسلم

٢) رواها أحمد

ثالثًا: لا تجوز جراحة التجميل التحسينيّة، كما لا يجوز الوشم، والوشْر، والنَّمص، بجامع تغيير الخِلقة، وفي كل طلب للحسن والجمال.

رابعًا: إن هذه الجراحة تتضمن في عدد من صورها الغش والتدليس، وهو محرَّم شرعًا، ففيها إعادة صورة الشباب للكهل والمسن، في وجهه وجسده، وذلك مفضٍ للوقوع في المحظور من غش الأزواج، من قِبل النساء اللاتي يفعلن ذلك، وغش الزوجات من قِبل الرجال الذين يفعلون ذلك.

خامسًا: أن هذه الجراحة لا تخلو من الأضرار والمضاعفات التي تنشأ عنها، ففي جراحة تجميل الثديين بتكبيرهما، عن طريق حقن مادة السليكون، أو الهرمونات الجنسية، يؤدي ذلك إلى حدوث أخطار كثيرة، إضافة إلى قلة نجاحها.

ونظرًا لخطورتها يقول بعض الأطباء المختصين: هناك اتجاه علمي بأن مضاعفات إجراء هذه العملية كثيرة، لدرجة أن إجراءها لا يُنصح به.

إذا تقرر هذا البيان حول الجراحة التجميليّة، فنعود إلى عملية شفط الدهون، فأقول: إذا كانت عملية شفط الدهون ضرورية أو حاجيّة، مثل حالات التَّرهُّل والسمنة المفرطة، وتضخم الصدر والأرداف، وتضخم الثديين، فبعض النساء لديهن أثداء كبيرة مترهلة، وتشكل عبئًا ثقيلاً على الجسم، وتؤدي إلى أمراض، وانزلاق غضروفي في الظهر، وتثقل على العمود الفقري، فإنه حينئذ تجوز هذه العمليات بالشروط التي ذكرتها سابقًا، وخاصة أنه يمكن علاج حالات السمنة الزائدة بوسائل أسهل من الجراحة، فمثلاً يمكن ممارسة التمارين الرياضية، ويمكن اتِّباع نظام غذائي معين فيه تخفيف للسمنة، ونحو ذلك من الوسائل .

وأما عمليات شفط الدهون من أجل رشاقة المظهر، وتقليدًا للممثلات وعارضات الأزياء، وغيرهن من الساقطات، وهو ما يسمونه التجميل من أجل التجميل، فهذه العمليات محرمة شرعًا؛ لأن الهدف من هذه العمليات هو مراعاة مقاييس الجمال، كما تصورها وسائل الإعلام المختلفة، فهذه العمليات داخلة في تغيير خلق الله سبحانه وتعالى، وهو من عمل الشيطان، واتباع لخطواته، يقول تعالى: ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾، ويدخل في قوله– صلى الله عليه وسلم–: "**والمتفلِّجات للحُسن، المغيرات خلق الله**".

الدكتور يوسف القرضاوي

والأستاذ الدكتور أحمد عادل نور الدين

أستاذ جراحة التجميل بكلية طب قصر العيني وزميل جامعة ميتشجن لجراحات تجميل الوجه، وعضو الجمعية الأمريكية لشفط وجراحات الدهون

الجراحة التجميلية

المقدمة: موضوع حلقة اليوم عن التجميل، فقد بدأت ظاهرة جراحة التجميل تزداد بشكل واضح خلال السنوات الأخيرة، حتى أن الكثيرين يعتبرونها جراحة العصر، وذلك من خلال التطورات الهائلة، والمجالات الواسعة التي وصلت إليها، وقد تمثل ذلك في احتراف الأطباء وجرَّاحي التجميل، في علاج كثير من الحالات التي كانت ربما مستعصية من قبل، كذلك الإقبال الكثير من الناس على جراحات التجميل، فهل جراحات التجميل تُعتبر تغيرًا لخلق الله، وتشويهًا للصورة التي خلق الله الناس عليها؟ وما هو الموقف الإسلامي من عمليات شدّ الوجه والصدر، وشفط الدهون؟ وهل يبيح الإسلام عمليات تغير الجنس للذكور والإناث؟

تساؤلات نطرحها اليوم على كل من في الاستديو، فضيلة العلامة الدكتور: يوسف القرضاوي، وعلى الهاتف من القاهرة الأستاذ الدكتور: أحمد عادل نور الدين، أستاذ جراحة التجميل، بكلية طب قصر العيني، وزميل جامعة ميتشجن لجراحات تجميل الوجه، وعضو الجمعية الأمريكية لشفط وجراحات الدهون.

المقدِّم: **دكتور أحمد، نبدأ بك حتى ندرك المجالات الرئيسية لجراحة التجميل، وبما أن الجمال هو الهاجس الأساسي الأول لدى النساء، فاعتقاد الكثير من الناس أن جراحة التجميل هي جراحة خاصة بالنساء، وأن مجالاتها الرئيسية هو شدُّ الوجه، وتجميل الأنف والفم والصدر، فما مدى دقة هذا المفهوم، وما هي المجالات الرئيسية لجراحة التجميل؟**

دكتور أحمد:

هناك لبس كبير حول مفهوم جراحة التجميل، فهي يمكن أن تقسم إلى جزأين رئيسيين:

الجزء الأول: جراحة التكميل أو التعويض: وهذه تهتم أساسًا بتصليح الوظيفة، وهذه تمثل أكثر من ثلثين من جراحات التجميل، الجزء الثاني: جراحات التجميل التي تهتم بالشكل ثم الوظيفة: وهو الجزء الأقل.

الجزء الأول له ثلاث بنود رئيسية: إصلاح الإصابات الناتجة عن حوادث، وإصلاح إصابات ناتجة عن حروق، والجزء الثالث، إصلاح التشوهات الخلقية. هؤلاء يمثلون أكثر من ثلثي أسباب جراحة التجميل في العالم، فالعيوب الخلقية قد تكون شخص ولد بشفة مشقوقة، فيسعى لإصلاحها، وهي تمثل عيب خلقي كما هو الحال في أي منطقة في الجسم، فمن أُصيب بعيب خلقي في القلب يسعى لإصلاحه، هذا مثل من ولِد بعيب خلقي مثلاً في الشفة، سقف الحلق مشقوق، واحد ولِد بأذن واحدة، أو الأذن كبيرة، أو وحمات غامقة ممتلئة بشعر، هذا الجزء يكون لتحسين الوظيفة أساسًا، بالإضافة لتحسين الشكل، كلما وصلنا للشكل الطبيعي، كلما كان إنجاز في جراحة التجميل.

الجزء الثاني الاهتمام به يكون بالشكل والوظيفة، هنا الشكل هو الاهتمام الأساسي، هؤلاء كذلك يقسَّمون لقسمين: جزء منهم ناتج عن تشوه ظاهر وواضح، فمثلاً واحدة بعد عدة ولادات أُصيبت بترهلات في البطن، فهل تترك نفسها هكذا، وهي ما زالت صغيرة؟! أم تحاول تحسين شكلها لنفسها، ولزوجها داخل بيتها، وللمحافظة على زوجها. واحدة تشفط الدهون بعملية شفط بسيطة، حيث عندها توزيع الدهون في المنطقة السفلى أكثر من باقي الجسم. كذلك أُخرى أنفها كبير وعائق لها في زواجها، فلمَ لا تُجري عملية تجميل لأنفها، وبالتالي تتزوج وتُقبل على الحياة بشكل أفضل؟ كذلك واحد أو واحدة لديهم بروز كبير وواضح في الأذنين، أو ضمور في ثدي. إذًا، تصليح هذه الأشياء لتحسين الشكل بالدرجة الأولى، بدون المساس بالوظيفة الطبيعية لهذا الجزء.

يتبقى الجزء الثالث، وهو أصغر جزء، وهو التشوه الغير واضح، وهنا تُدرس وتُحلل فيها الحالة. هل عملية التكبير أو التصغير هنا خاضعة للمزاج أم لحاجة؟ فلو وجدنا هنا مشكلة حقيقية، حيث غالبًا يكون هناك مشكلة نفسية، فأحوِّل هذا المريض لطبيب نفسي، حيث يمكن حلُّ المشكلة من عنده، وفي بعض الأحيان الدكتور يقرر أنه من الأفضل أن تُجرى له عملية لهذا المتأثر نفسيًّا، فيتحسن ويصبح طبيعيًّا كعلاج للنفسية، فنحن هنا نأخذ القرار بشكل جماعي، على حساب الحالة، وجديَّتها، وبعدها النفسي أيضًا.

المقدِّم: **في ظل ما طرحه الدكتور أحمد، وتصنيفه لعمليات التجميل، ما تعليقك فضيلة الشيخ؟**

الشيخ القرضاوي:

في البداية، أحب أن أعطي فكرة عن النظرة الإسلامية لموضوع الجمال والتجميل. الإسلام له فلسفة في هذه القضية. الإسلام لا يرفض الجمال ولا التجميل، بالعكس من قرأ القرآن والسنة الإسلامية، يجد أن الإسلام يحرص على أن يغرس في نفس المسلم الشعور بالجمال، وأنَّ الكون كله مبني على الجمال، يقول تعالى: ﴿ ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴾، حتى في السماء ﴿ وَزَيَّنَّـٰهَا لِلنَّـٰظِرِينَ ﴾، والأرض ﴿ فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ ﴾، حتى الحيوان ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾، والإنسان ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾، و﴿ خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ ﴾، هذا كله ليغرس الجانب الجمالي في نفس الإنسان المسلم، ولما قال النبي- صلى الله عليه وسلم- "**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر**"، قال أحد الصحابة: يا رسول الله، إني رجل أُولِعْتُ بالجمال في كل شيء، ما أحب أحدًا أن يفوقني بشراك نعل، أحب أن يكون ثوبي حسنًا، ونعلي حسنًا، أفهذا من الكبر؟ فقال- صلى الله عليه وسلم-: "**إن الله جميل يحب الجمال، ولكن الكبر بطر الحق، وغمط الناس**". أن تحتقر الناس، أو ترد الحق استخفافًا به، ومن أجل هذا **نجد كلمة الزينة متكررة في** القرآن ﴿ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَـٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾، والزينة **هي التجمل**.

والإسلام يحث الإنسان على أن يتجمل في حياته كلها، وأن يظهر بالمظهر الحسن أمام الناس، وخصوصاً النساء، فالإسلام أباح للمرأة بعض ما حرمه على الرجل، فلم يبحْ للرجل أن يتحلَّى بالذهب، أو يلبس الحرير الطبيعي ــ للخشونة ــ، وأباح ذلك للمرأة؛ لأنه عرف فطرة المرأة، وحبها للتزيّن والتجمل، فكان التشريع الإسلامي متمشيًا مع الفطرة في هذا.

ومن هنا، الإسلام لا يمنع الناس أن يتجملوا، إنما يمنع الناس أن يتجملوا بما لا يجوز لهم، أن يسرفوا في هذا الأمر، والإسراف هو المشكلة. إن الناس تبالغ في الأمر، وكل شيء بولغ فيه،

وزاد عن حده، انعكس إلى ضده. حتى إذا بالغ الإنسان في العبادة يُقال له: قِفْ، إن لبدنك عليك حقًّا، وإن لعينك عليك حقًّا، وإن لأهلك عليك حقًّا، وإن لزوجك عليك حقًّا، فالمبالغة تفسد الأشياء. أيضًا وضع حدودًا وضوابط، فنجد الحديث النبوي جاء عن عدد من الصحابة، عن الرسول- صلى الله عليه وسلم- أنه لعن الواشمة، والمستوشمة، ولعن النامصة، والمتنمصة، والواصلة، والمستوصلة، والمتفلجات للحُسن، المغيرات خلق الله.

الوشم نوع من جراحات التجميل البدائية التي كان يقوم بها الناس قديماً، لأني رأيت الناس وهم يعملون بهذه الإبر، والإنسان يتعذَّب ويتألم ليرسم على جلده. الناس تتعذَّب بهذه الأشياء، وتتألم، ولم يكونوا في حاجة إلى هذا، وأنا رأيت الناس في صغري من أبناء بلدتي، وهم يفعلون هذه الأشياء، وحمدت الله أنني لم أقع في مثل ما وقعوا فيه، فأنا أعرف واحدًا رسم عصافير على جانبي رأسه، وبعد أن كبر وتعلم، أُحرج منها؛ لأنه يسود في العامية قول: "شايفني داقق عصافير"، فأصبحت تهمة ووصمة، فهذا نوع مما لعن النبي- صلى الله عليه وسلم- فاعله، لما فيه من تغيير خلق الله سبحانه.

والنَّمص هو أنَّ الواحدة تزيل شعر الحاجب، أو ترققه، فلماذا؟ الله سبحانه خلقها بحاجب، فلماذا تزيله، أو ترققه؟! لابد أن نعرف ما هو الجمال؛ لأن بعض الناس تبالغ فيه، وتصنع بنفسها جمالاً موهومًا، ما الذي يجعل المرأة تعمل هذا العمل؟ الجمال هو الفطرة، فهل رأيت واحدة جميلة جدًّا، حاجبها عبارة عن خط رفيع؟! فهل الموضوع يُترك لأهواء الناس؟ ﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ﴾ فكان مثلاً يُقال لك: الشعر الناعم هو الجميل، الآن هناك موضة الشعر المجعَّد (المنكوش). أما الشّفة، فالناس كانت تمدح المرأة بالشفة الرقيقة، أصبحوا الآن يريدون الشفاه الغليظة، ويجرون عمليات جراحية من أجل هذا؟ من هنا جاء النبي- صلى الله عليه وسلم- ولعن الواشمة، والمستوشمة، والنَّامصة، والمتنمصة، ولعن المتفلِّجات للحسن، المغيرات خلق الله.

فالعرب كانوا يمدحون المرأة بالفلج، أي بين أسنانها فرجة، فواحدة مخلوقة فلْجاء خِلقة، وأخرى ليست كذلك، وتريد أن تكون فلْجاء صُنعة، فتمسك المبرد، وتفرِّج بين أسنانها الأمامية،

فالنبي- صلى الله عليه وسلم- لعن هذا، فهذا يعطينا مؤشرات على أن ليس كل تجميل مباحًا، أو مشروعًا، إنما التجميل المشروع هو التجميل الذي يعالج مشكلة، كما أشار الدكتور أحمد، فنصلح مثلاً الوظيفة، أو نزيل شيئًا، ونعيد الأمر إلى الطبيعة، إلى الفطرة، ليس هناك أفضل من الفطرة التي فطر الله الناس عليها، فالإنسان فطرته لا يولد مشقوق الشفة، فإذا كان هذا، فبعملية التجميل نرجعه إلى سواء الفطرة. الأصل أنَّ الإنسان له خمس أصابع، فلو ظهرت له إصبع زائدة، هنا تأتي الجراحة لتجعل الإنسان ليكون على الفطرة المعتادة، أن يكون له خمس أصابع، وإن كان بعض الفقهاء قال: إن خُلق به يبقى، ولكن البعض قال: الشيء الزائد يُزال. حتى بعض الفقهاء الذين شددوا وقالوا: إذا خُلق بشيء زائد يبقى به، حتى لا يُغير به خلق الله، قالوا: إلا إذا كان يتألم منه، وهم طبعًا ما كانوا ينظرون إلى الألم النفسي، إنما نحن في عصرنا نرى أن الألم النفسي أحياناً قد يكون أشد من الألم الجسدي، وقد قرأنا منذ فترة قريبة أن أحد التلاميذ في أمريكا أخذ مسدساً، وذهب لفصله، وقتل عددًا من زملائه؛ لأنهم كانوا يسخرون منه، ويضحكون عليه، فتراكمت هذه التفاعلات في نفسه، حتى أدَّت إلى هذه العملية، القتل!!

الألم النفسي قد يكون أشد من الألم الجسدي، ويظل مختزناً إلى أن يظهر في مثل هذه الأعمال. وإذا كان الإنسان عنده عضو معين خارج عن العادة، كواحدة أنفها كبير، ويسبب لها مشكلة، وأحياناً قد يتسبب في أن تظل في البيت، ولا تخرج منه، أو مثلما ذكر الدكتور، أنها رفضت الزواج؛ لأنه قد تهيأ لها أنها غير مقبولة اجتماعيًّا، وغير مقبولة عند الزوج، وهي ربما واهمة، وإنما تقول: إن هذه أيضًا آلام ينبغي أن تدخل في الحساب، لذلك أنا أقول: إن العمليات إذا كان يُقصد بها العلاج، سواء كان العلاج جسديًّا أو نفسيًّا فهي جائزة.

عمليات شفط الدهون، وهذه الأشياء ليست للشكل فقط؛ لأن هذه الأشياء أيضًا عبء على الإنسان، فهو متعلق بصحة الإنسان، فهو عبء على المفاصل، وعلى الحركة، ويتسبب في أضرار وآلام، فهو من ناحية يحسن الشكل، ومن ناحية يحسن الوظيفة، كما أشار الدكتور.

ربما بعض الناس ليس دخل في هذا، فلديه خلل في الغدد فيسمن، وبعض الناس تأتيه السمنة، وإن كان لا يفرط في الأكل، ولكن لأنه قليل الحركة، كالناس الذين يعيشون على المكاتب، فلا مانع أن يعالج هذا الأمر بهذه الصورة، وبهذه النية.

المقدِّم: **هناك ٦١ مليون تقريبًا يعانون من السِّمنة، وتنفق أمريكا ما يقارب ٥٠ مليار سنويًّا لعلاج السِّمنة. من الناحية الطبيّة، هل يمكن للإنسان أن يتحاشى السمنة، ويحرص على أن يكون جسده طبيعيًّا سليمًا؟**

دكتور/ أحمد:

يمكن أن يسمن الشخص بتأثير عوامل وراثية، كما أشار فضيلة الشيخ، فعنده توزيع الخلايا الدهنية زائدة في مناطق معينة، والخلايا الدهنية هي الخلايا التي تخزَّن فيها الدهون.

الحقيقة العلمية تقول: إن عدد هذه الخلايا يتكاثر في السن الصغيرة، حتى سن البلوغ يكون ثابت، وكلما زادت عدد هذه الخلايا، كلما كان له القدرة على التخزين أكبر. كذلك هناك جانب آخر يتحكم في السِّمنة، الأكل والمجهود. ودور العملية (الشفط) هو تقليل القدرة التخزينيَّة للجسم، وهي ليست لكل إنسان، فيجب معرفة مدى فائدة هذه العملية لراغب إجراء هذه العملية، وهذا معناه أن هذه العملية ليست مفيدة لجميع الناس؛ لأن المقصود بالعملية ليس تخفيف الوزن، ولكن تقليل التراكمات الدهنية في منطقة معينة، نتيجة لزيادة الخلايا، فمن يريد أن (ينقص وزنه) ننصحه أولاً باتباع الوسائل الطبيّة، (ريجيم، ورياضة تحت إشراف طبي)، بعد ذلك نرى ما يمكن إجراؤه بجراحة الشفط، فلو أُجريت هنا العملية لهذا الشخص، بشفط الخلايا الدهنية من منطقة معينة، غير ممكن أن يعود هذا التراكم الدهني مرة أخرى، يمكن أن يسمن عند زيادة أكله، ولكن هذه المنطقة ستسمن بنفس معدل باقي أجزاء الجسم، بدرجة متساوية. كذلك هنا نقطة هامة، هي حالة الجلد، فإن كانت حالة الجلد ستسمح بأن ينكمش، بعد الحجم الجديد الذي سيأخذه بعد الشفط، فيمكن أن تُجرى العملية، وإن كان الجلد ترهّل، فتُجرى عملية الشدُّ أو الاستئصال، ونحن هنا نؤكد ما قاله فضيلة الشيخ: إننا بهذا نريح المفاصل والجسم.

المقدِّم: **يُقال: إن عمليات الشفط لها آثار جانبية، قد تودي بحياة الإنسان، أو تؤدي لمتاعب صحية دائمة، في هذه الحالة، فهل يمكن أن يحدث هذا؟**

دكتور / أحمد:

هذا الكلام صحيح جزئيًّا، فلو لم يتم اختيار المريض المناسب، فلا ننسى أن هذه عملية تجميل، أي أن أي شيء قد يُعرِّض الصحة للخطر، فيكون هذا غير وارد، وهناك خطورة لا تُرجى العملية، فلو تم الاختيار المناسب، قد تصل نسبة الخطورة للإنعدام.

المقدِّم: **هل كل طبيب يراعي هذا؟ فأنتم أطباء التجميل ـ اسمح لي هنا ـ متَّهمون بالابتزاز، يأتي إليكم واحد هُّمه أن يقلِّل وزنه، فلا تُراعَى الجوانب الأخرى.**

دكتور / أحمد:

نحن نتحدث هنا من الناحية الطبية على الأصول التي يجب أن تُتَّبع، فمن يراعيها في عمله، يراعيه الله في حياته.

المقدِّم: **لنسمعِ الرأي الشرعي كذلك، إذا كانت عملية الشفط مهدِّدة للشخص، بأن تودِي بحياته، فهنا، هل يجوز له شرعًا أن يجريَها، وإن كانت ملحَّة؟**

الشيخ القرضاوي:

لا يجوز للإنسان أن يزيل الضرر بضرر مثله، أو بأكبر منه، فمن القواعد الشرعية، أنه لا يجوز إزالة الضرر بالضرر. وفسَّرها الفقهاء بأنه لا يجوز أن يُزيل ضررًا بضرر مماثل، أو بضرر أكبر منه، أو أن يُزيل ضررًا الآن، بضرر متوقع بعد ذلك. هذا لا يجوز شرعًا، ولابد للإنسان أن يوازن بين ما يكسبه، وبين ما يخسره، بين المصلحة التي يحقِّقها، والمفاسد الناتجة عنه. أنا أريد أن أقول: لو أن الناس التزموا بآداب الشرع وأحكامه في آداب الأكل والشرب، والصلاة، والحركة، والصيام، ما وصلوا للسِّمنة المفرطة هذه، حتى أنَّه ورد في بعض الأحاديث، في ذم بعض الأزمنة، قال: ويظهر فيهم السمن. الأزمنة التي كان فيها الصحابة والتابعين كان فيها الالتزام، والتقشف، والخشونة في الحياة، والجهاد مستمر، والتزام الصلاة. الإنسان يقوم الفجر ليصلي، ويقوم في الليل، ويصوم في رمضان، ويصوم أيامًا في الأسبوع، أو الشهر، أو السنة. كل هذه تساعد على خفة الوزن. المفروض أن الصيام يساعد الإنسان على أن

يخفف من وزنه، والغريب أنَّ شهر رمضان من أكثر الشهور التي يأكل الناس فيها، فيزدادون وزناً، ويزدادون نفقات في رمضان عن غيره، فلو أحسنَّا امتثال أوامر الله، والابتعاد عن ما نهى الله عنه، لوجدنا آثار ذلك.

المقدِّم: **في جراحة التجميل نوع خطير جدًّا، وهو عملية تغيير الجنس، انتشرت في الآونة الأخيرة، فلنرَ الجانب الطبي فيها، ثم الجانب الشرعي. دكتور أحمد، هل يمكن أن توجز لنا ما مدى تغيير الجنس؟ هل هي ترضخ لأهواء الناس في تغيير أجناسهم، أم توجد حقائق علمية؟**

دكتور/ أحمد:

توجد طبعاً حقائق علمية، وقرار تغيير الجنس ليس قرارًا فرديًّا، بمعنى: ليس أنَّ شخصًا يقرِّر أن يُجري ذلك فنقرّه، ولكن نقسمهم لمجموعتين أساسيتين:

الأولى: هناك مرض، غالباً مرض في الجينَات، تقول: إن هذا الشخص ذكر، ولكن هناك مرض جعل الأعضاء الذكريَّة مختفية وضامرة، وتم تنشئته وتربيته منذ الصغر على أنه أنثى، ومع الوقت، يتم اكتشاف هذا العيب، فيتم إجراء وسائل، وتحاليل، وأشعة على المريض لفترة طويلة، والتأكد التام من الجنس الحقيقي لهذا الشخص، هو مثلاً ذكر وليس أنثى، في هذه الحالة تتم العملية، وهنا العملية لها قواعد علمية معروفة، وليس فيها شك، في بعض الأحيان تجد أن الرحم مثلاً ضامر جدًّا، فستتحول إلى أنثى، ولكنها غير قادرة على الإنجاب، وما يحدث هنا ليس تحويلاً لجنس آخر، ولكننا نعيدها لجنسها الحقيقي.

هذا الشيء معترف به، ويتم، ولكنه في الحالات النادرة، وكون الشخص يرجع لجنسه، فنجاح هذا يعود لطبيعة الشخص نفسه، فالبعض يعود طبيعيًّا جدًّا، والبعض لا يعود طبيعيًّا، حسب ظروف طبيعة الشخص، وطبيعة المرض، ومدى التأثير على الأعضاء الداخلية.

المشكلة في المجموعة الثانية، التي أصبحت الآن مثل الموضة في بعض البلدان، وأنا زرت مركزًا من المراكز المشهورة جدًّا في هولندا، وكذلك في غرب الولايات المتحدة الأمريكية، تتم هذه العمليات هناك بصفة "لا أريد أن أقول روتينية"، ولكنها تتم بناء على طلب الشخص

ورغبته، بالرغم من أن أعضاءه الداخلية والخارجية طبيعية ١٠٠%، من وجهة نظري، أنا أرى أن هذا حرام إجراؤه؛ لأن هذا تغيير لخلق الله، وقد حضرت هذه العمليات، فكم هي متعبة كجراحة، وللشخص نفسه بعد إجرائها، حيث يُصاب بمضاعفات ومشاكل مدى الحياة؛ لأنها حالة غير طبيعية بل صناعية.

المقدِّم: **لديَّ هنا، أن الدكتور محمود حلمي يقول: إنه أول من أجرى جراحة تحويل أنثى لذكر عام ٨٩، وهو استشاري لجراحة المسالك البولية والتناسلية. الرسالة طويلة، لذلك أنا طلبته حتى يوجز لنا ذلك في دقيقتين. دكتور محمود، باختصار نظريتك تقوم على نقطتين، حيث تقول: ليس هناك نص قرآني، أو حديث شريف، يحدد صفات الذكر والأنثى التفصيلية. من ناحية أخرى تقول: إن قضية الإحساس مهمة جدًّا، فلو هناك شخص ذكر، ويشعر أو يحس أنه أنثى، فلابد أن نساعده أن يصبح أنثى، حتى يتطابق إحساسه مع الواقع، وأنت بناءً على هذا تقول: إنك أجريت العملية. فضيلة الشيخ القرضاوي يرد على مقولتك: بأنه لا يوجد نص قرآني يحدد صفات الذكر والأنثى.**

الشيخ القرضاوي:

هذا لا يحتاج لنص قرآني، الذكورة والأنوثة يعرفها الناس بالفطرة، فلا يحتاج أن أقول: إن الرجل هو كذا، فمعروف ما هو الذكر، وما هي المرأة، وهذا معروف في الإنسان، وفي الحيوان. وعندما يقول الله تعالى: ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ﴾ لا يعرفون من هم الرجال، ومن هنَّ النساء. وعندما يقول: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ ﴾ لا يعرفون أن لهذا الرجل أولادًا من الإناث، وأولادًا من الذكور، نعرفهم بماذا؟ نحن لا نحتاج نصًّا، هذا معروف بالفطرة، عندما يقول النبي- صلى الله عليه وسلم-: "**لا يخلونَّ رجل بامرأة**"، فهل عندما نرى اثنين نقول: أيُّهما الرجل، وأيُّهما المرأة؟!

الناس تعرف بالفطرة الرجل من المرأة، إن كان هناك بعض الناس، كما أشار الدكتور أحمد، فيهم صفات ذكريه مختفية، وهو في الظاهر أنثى، أو بالعكس، هذه أحوال نادرة لا يُبنى عليها حكم، فالتشريع دائمًا يُبنى على الأعمِّ والأغلب، ولا يُبنى على الشواذ، ما كانت التشريعات لتُبنى على الأمور الشاذة، إنما تُبنى على الأمور العامة. الأمور الشاذة لها معالجات خاصة، تأتي على سبيل الاستثناء، وكما قال الفقهاء: ما جاء على سبيل الاستثناء يُحفظ، ولا يُقاس عليه، فالناس يعرفون الذكر من الأنثى، والخُنْثى حالة معروفة، والنبي- عليه الصلاة والسلام- لعن المخنَّثين من الرجال، والمترجِّلات من النساء، لكن الفقهاء قالوا: المخنثون نوعان، هناك مخنَّث بالفطرة، يعني خُلق هكذا، صوته كالنِّساء، حركاته وكلامه كالنِّساء، لا يتكلف هذا، ولا يفتَعِل، إنما هو منذ نشأ هذه طبيعته. قال الإمام النووي: مثل هذا لا عقوبة عليه، ولا إثم عليه، ولا ذمَّ له، ولا عيب؛ لأنه معذور، وخُلق هكذا. ولكن هناك من يتكلَّف هذا، يعمل نفسه كأنثى. أو امرأة تريد أن (تسترجِل)، فهذا هو المذموم. الإنسان الأول هذا مغرور، وينبغي أن نساعده على العلاج؛ لأن مشكلته في الغالب نفسية، وليست عضوية، وأعتقد أن الطِّب في عصرنا يستطيع أن يجد وسيلة لعلاج مثل هذه المشكلة، وليس علاجه.

المقدِّم: **دكتور علي، أوجز لي نظريتك في أنه يجب تحويل الشخص من ذكر لأنثى، إن كان إحساسه هكذا، لنرى رأي الطب والشرع في هذا.**

دكتور/ علي محمود حلمي:

بالنسبة لقول فضيلة الدكتور فهو معروف بديهيًّا، فأنا واحد ممن كانوا يعرفون بديهيًّا الذكر والأنثى، والتعاريف التي نضعها وتكون غير دقيقة، هي التي تخلق التصادم بين النصوص، فأنا سأُعيد كيف نمت هذه البديهة. قبل أن نعمل التشريح، كنا نقول: الرجل معروف، وصفاته متاحة للعين، والفرق بين الذكر والأنثى والخُنْثى متاحٌ للعين للتفرقة بينهم، وكنا نقول: هذا رجل كامل، وهذه أنثى كاملة، وهذا خنْثى وسط بين الاثنين، ومشكوك في أمره.

بعد معرفة التشريح، قلنا: الرجل الكامل هو الذي شكله من الخارج كذا، ومن الداخل أعضاؤه مختلفة. بعد ذلك أُضيف لهذا التعريف أشياء أخرى، فوجدنا هرموناته مختلفة. إذاً كل فترة نزيد

للتعريف معلومة، حسب ما يُتاح لنا من العلم. لماذا وقفنا أمام شخص فيه جميع هذه الصفات، ويقول: أنا لست رجلاً، أنا امرأة؟ والمجموعة هذه قد يفهمها أطباء الأمراض النفسية، ماذا لو أضفنا لتعريف الرجل كما قلت: من الخارج، ومن الداخل، وهرموناته لها مواصفات خاصة، ويحس نفس الإحساس؛ لأنني لا أتصور رجلاً فيه كل تلك المواصفات، ويقول: أنا امرأة. وأقول: إن هذا رجل كامل، أو أنثى، وتقول العكس. لابد من تطابق ما يُرى على ما يُحس.

المقدِّم: **دكتور أحمد، تفضَّلْ، وعَلِّقْ.**

دكتور / أحمد:

من ناحية التطابق الذي يتحدث عنه الدكتور علي، سيدخلنا في متاهة؛ لأننا لن نستطيع فعلاً أن نثبت أنه يستحق التحويل، فهذا تحويل للجنس، وليس استرجاعًا للجنس، فهذه العمليات مشاكلها تستمر طوال الحياة، فقد حلَّلنا المشكلة لمشاكل.

الشيخ القرضاوي:

في مثل هذه الأمور في الحقيقة، تحويل الذكر المكتمل الذكورة، ظاهرًا أو باطنًا، إلى أنثى، أو العكس، هو جريمة، ومن تغيير خلق الله- عز وجل-، واستجابة للشيطان الذي قال: ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾.

يقول الدكتور حلمي في رسالته: الممنوع تغيير خلق الله، وهنا ليس تغيير خلق الله، إنما هذا تغيير في خلق الله، يعني هو لعب بالألفاظ، وقال: تغيير خلق الله، أنْ نحوِّل الخشب إلى ذهب، أو القرد إلى غزال، أو الإنسان إلى قرد. هذا كلام في غاية الغرابة؛ لأن معنى هذا أن الشيطان عندما قال: لأمرنهم فليغيرن خلق الله، لم يفعل شيئًا؛ لأنه لا يتغير قرد لغزال، ولا إنسان لقرد، فهل الشيطان عندما قال هذا، مع أن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ ﴾؟ فإبليس أغرى الناس بتغيير خلق الله، فهذا من تغيير خلق الله. ومنذ سنوات، ما حدث في جامعة الأزهر، هذا الطالب الذي كان في كلية الطب (سيد)، ثم حولوه إلى (سالي)، فهذه قضية غريبة.

المقدِّم: **دكتور أحمد، يُقال: هناك العشرات من العمليات التي تتم (عمليات التغيير هذه)، وليست العملية الأولى التي أجراها الدكتور حلمي!**

دكتور أحمد:

في الحقيقة، هذه العمليات تتم منذ زمن بعيد؛ لأننا هنا في مصر لدينا رائد لهذه الجراحات، هو الدكتور جمال البحيري، فقد عمل هذه العملية في الستينات في مصر، فهي عملية وتتم، ولكن هذا الشخص الذي تم تحويل جنسه لن يكون شخصًا طبيعيًّا بأي وجه من الوجوه.

الشيخ القرضاوي:

وهنا هو لا يستطيع أن يمارس الحياة الزوجية.

المقدِّم: **نعم، بل هم هنا يحاولون مطابقة إحساسه.**

الشيخ القرضاوي:

الإحساس ليس كل شيء، فيجب أن نحاول معالجة هذا الإحساس نفسيًّا مع أساتذة متخصصين، ونهيئ له بيئة تساعده على هذا، وليس كل من شعر بشيء نستجيب له، فأنا جاءتني إحدى النساء، وهي من أسرة كبيرة، وقالت: أنا عندي إحساس بأني رجل، وسألتها بصراحة عن أعضائها الأنثوية، فقالت: إنها كاملة تماماً، ولكنها قالت: إنني لا أشعر بالأنوثة، وكأني ولدت كذلك؛ لأني من صغري وأنا أحس بهذا، وأن بعض الأطباء قال: إننا يمكن أن نحولكِ إلى رجل، فقلت لها: هذا لا يجوز، فأنت أنثى مكتملة، لا يجوز أن تتحولي إلى رجل، هذا لا يحل مشكلتك أيضًا، فلن تستطيعي أن تتزوجي، ولا أن تنجبي، أو تمارسي حياة، فالحقيقة هذا تغيير لخلق الله، وهو من الكبائر، وليس من مجرد المحرمات، ولا يجوز لطبيب- خصوصًا لطبيب مسلم- أن يمارس مثل هذا.

مشاهد من تونس: **كل ما يحقق مصلحة المسلم متاح له، ما لم يفضِ لمعصية. وتحضرني القاعدة الشهيرة: "حيثما تكون المصلحة، فثم شرع الله"، والكماليات، وضروب الهوى ليست من المصلحة في شيء.**

الشيخ القرضاوي:

حيث توجد المصلحة فثم شرع الله، هذا فيما لا نصَّ فيه، إنما إذا وجِد نصٌّ، فحيث وجد شرع الله فثم المصلحة، وهنا، في هذه القضية، نحن لا نتكلم عن قضية ليس فيها نصوص قط، لا، هي قضية فيها نصوص كثيرة، فيها قرآن ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾، وفيها أحاديث: "**لعن الله الواشمة والمستوشمة**"، فنحن أيضاً نجتهد في ضوء نصوص حاكمة لنا، مع مراعاة مقاصد الشريعة، فلا تقول في مثل هذه الأشياء: وجدت مصلحة المسلم. فكلٌّ يفسر المصلحة وفقًا لهواه، فنحن لا نتبع الهوى ﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ﴾، ولا بُدَّ أن نوازن بين النصوص والمصالح، ولا نضرب النصوص بالمصالح، ولا المصالح بالنصوص، وهذا هو المنهج المتوازن الذي ندعو إليه.

***مشاهد من اسكتلندا*: عملية الوشم في الوطن العربي خاصة، هي وسيلة لنقل الكثير من الأمراض، منها الالتهاب الكبدي الفيروسي، وحتى مرض الإيدز، نتيجة استخدام الإبر بين المتوشِّمين، وهنا أستغل الفرصة لتأكيد قول الرسول- صلى الله عليه وسلم-: "لعن الله المتوشِّمين".**

***المقدِّم*: رسالة من مشاهدة تقول: إنها امرأة جميلة، والحمد لله، وأم لأولاد، وزوجي يحبني، ولكن ينقصني شيء واحد، وهو أن الثدي صغير جدًّا جدًّا، وهذا يجعلها تخاف أن يتزوج زوجها عليها، فهل لها أن تجري عملية تكبير الثدي؟**

الشيخ القرضاوي:

الأصل في هذه الأشياء المنع؛ لأنه سيدخل في تغيير خلق الله، وهذا ممنوع أساسًا، ولكن يُستثنى من هذا ما ذكرنا، إذا كان الإنسان في حالة تسبب له آلامًا نفسية، أو أضرارًا اجتماعية لا يحتمّلها، يدخل ضمن حالات الضرورات أو الحاجات، التي تنزل منزلة الضرورة، إنما لا نستطيع في الحقيقة في هذه الأمور أن نفتح الباب على مصراعيه؛ لأن الناس في العالم

الإسلامي يموتون من الجوع، ولا يجدون اللقمة، وهناك أناس يصرفون الآلاف المؤلفة في تصغير الثدي أو الأنف. وهذه- على كل حال- هدفها هدف معقول، وهو أنها تحاول أن تكسب زوجها، ولكن هناك من تفعل هذا إرضاءً للجمهور الذين يشاهدون التمثيل، أو الغناء، أو الرقص، فهذه الأمور يجب أن نُضيِّق فيها.

المقدِّم: **دكتور أحمد، عندما تأتيك حالة مثل هذه، ماذا تفعل معها؟**

دكتور أحمد:

كما تفضل الشيخ مشكورًا، نحلل الحالة، وأهم شيء في هذه العمليات هو المناقشة قبل إجراء العملية، بل وقبل اتخاذ القرار، هل الدافع من المريض مقبول؟ فالتدخل الجراحي عبارة عن عملية، وكل عملية لها مضاعفاتها وخطورتها، فيجب أن يجلس الطبيب مع المريض، ويقول كلا منهما ما عنده. من يتصور أن جراحة التجميل عصى سحرية تحقق ما يرغبه، فهو خاطئ. فهل هنا الدافع معقول؟

الشيخ القرضاوي:

هنا، تقول الأخت: إنها جميلة جدًّا، فالله سبحانه وتعالى يوزِّع، فلابد أن تكون جميلة الوجه، وجميلة الجسم، فالإنسان لا يأخذ كل شيء، فلابد أن تُصلح من فكرها؛ لأن عصرنا هذا أحدث خللاً ذهنيًا، فأصبح الإنسان يريد أن يأخذ كل شيء، وهذا ليس معقولاً، فالله تعالى أخذ منها وأعطاها، وما أعطاها أكثر، فلابد أن تنظر إلى ما عندها، ولا تنظر إلى ما عند غيرها. الإنسان دائمًا ينسى النِّعم الموجودة، ويتطلع إلى النِّعم المفقودة، مع أن ما عنده أكثر بكثير مما ينقصه.

دكتور أحمد:

السيدة التي تقول: إنها جميلة، وتريد تكبير الثدي، هنا، غالبًا المشكلة في الزوج، وليست فيها هي. هي قد تكون راضية، فالنصيحة هنا يجب أن توجَّه للأزواج أساسًا، وليس للزوجات.

مشاهد من لندن: **أريد أن أسأل عن صبغ الشعر، إن كان أحد الأخوة شعره أبيض، هل يمكن أن يصبغه، أم لا؟**

الشيخ القرضاوي:

صبغ الشعر- سواء للرجال، أو للنساء خصوصًا- إذا كان أبيض فليس فيه شيء، حيث هناك أناس يبكِّرون في الشيب، فهؤلاء يجوز لهم الصبغ، وحتى بالأسود.

بعض العلماء قالوا: لا يجوز السّواد، واستدلوا بقصة سيدنا أبو قحافة، والد سيدنا أبو بكر الصديق، عندما جاء إلى النبي- صلى الله عليه وسلم- كأن رأسه ثغامة ــ بيضاء جدًّا ــ فقال الرسول صلى الله عليه وسلم له: "**اصبغوا هذا البياض، واجتنبوا السواد**". فالبعض قال: اجتناب السواد يجب في كل واحد، فهذه حادثة معينة لرجل عمره ١٠٠ سنة، أو نحو ذلك، لا يليق بمثل عمره أن يصبغ بالسواد، إنما لو كان الوجه جديدًا ــ كما قال بعض السلف ــ فيجوز أن يصبغ حتى بالأسود.

وفي عصرنا هناك من يصبغ بالأصفر، والنبي- صلى الله عليه وسلم- قال: "**أفضل ما غيرتم به الشيب الحنّاء والكتم**"، وهما يؤدِّيان لسوادٍ مشرب بحمرة، فلا حرج فيه.

مشاهد من الإمارات: **هل يجوز للمرأة أن تزيل شعر الوجه، خاصة في مكان الشنب واللحية؟ وهل يجوز لها أن تصبغ شعرها، إن كان هذا بأمر الزوج؟**

الشيخ القرضاوي:

بالنسبة للمرأة التي يظهر لها شعر في وجهها، يجوز إزالة هذا الشعر، وأنا من أنصار أنَّ النَّمص يتعلق بالحاجب فقط، إنما إزالة الشعر من الوجه والجسم، خصوصًا إذا كان يؤذي الزوج، ويتضرر منه، فلا حرج، فالسيدة عائشة قالت لمن سألتها عن ذلك: أميطي عنك الأذى ما استطعت.

مشاهدة من المغرب: **رُزِقتُ بطفلة عمرها ٥ أشهر، وتعاني من نقص في يدها اليسرى، فلها ثلاثة أصابع، وطلب مني طبيبها أن يحاول أن يزيل أحدهما؛ لأنه بدون عظام، فهل هذا تغيير لخلق الله؟ أم هو علاج عادي؟**

الشيخ القرضاوي:

قلنا: الزوائد هذه من باب العلاج، وكل ما كان من باب العلاج جائز.

المقدم: **مشاهد من ألمانيا يقول: إن أذناه كبيرتان، وإنه يُعيَّر بذلك حتى من زوجته، فهل يجوز له أن يُجري لها عملية تجميل؟**

الشيخ القرضاوي:

إن كان يتحملها، فهي في ميزانه- إن شاء الله، فلا داعي لإجراء العملية، وإن كان الأمر شديدًا عليه، بحيث يؤذَى إيذاءً بليغًا بسبب هذه السخرية المستمرة، فيمكنه أن يفعل ذلك.

المقدِّم: **دكتور أحمد، من الناحية الطبية، هل تتم عمليات لتصغير الأذن؟**

دكتور/ أحمد:

نعم، وهي ناجحة وشائعة، وهذه الحالة معروفة بالأذن الوطواطيَّة.

مشاهد من الدوحة: **هل تقويم الأسنان حرام؟**

الشيخ القرضاوي:

كلا، فهو ردٌّ للأسنان لحالتها الطبيعية، فأي عملية تُعيد الأشياء للفطرة ليست تغييرًا لخلق الله.

المقدِّم: **مشاهدة من الأردن تقول: إن شعر حواجبها يتساقط، وهي لازالت صغيرة، فهل يمكن وضع وشم مكانه (تاتو)، ما رأيك دكتور أحمد؟**

دكتور أحمد:

هناك طريقتان لعلاج هذه الحالة، زرع بصيلات الشعر نفسه في الحاجب، أو بالرسم (تاتو). أعتقد أن هذا الشيء علاج.

الشيخ القرضاوي:

أنا أقول: إن كل ما كان من باب العلاج فهو جائز- إن شاء الله.

المقدِّم: دكتور أحمد، أريد أن أسألك في الختام، أنت قلت: إن نسبةً من المريضات مرضُهنَّ نفسي، هل يمكن أن تسلِّط الضوء على هذا الأمر؟

دكتور/ أحمد:

الفئة الأخيرة التي تحدثنا عنها، التي لديها عيب غير واضح الآخرين، هي تشعر أن هناك شيئًا خاطئًا، ومن حقها أن تعبِّر عن هذا الشيء، وعلينا دراسة الموضوع. مثلاً تقول: إن أنفها صغير، ولكن نحن ندرسه من حيث تناسق الوجه مع الأنف، وهكذا ننظر للثدي كجزء من الجسم، وللبطن كجزء من الجسم، هل التناسق هذا مفقود فعلاً ويمكن إصلاحه؟ لو لم يثبت، وكانت الأمور تسير ١٠٠%، إذن يُرفض التدخل الجراحي، وتُدرس الأسباب النفسية عند الأخصائي أو الاستشاري النفسي، لبحث الحالة.

المقدِّم: هل هناك عمليات ترفض إجراءها؟

دكتور أحمد: لا شك.

المقدِّم: ما نوعية هذه العمليات؟

دكتور/ أحمد:

من أهمها تغيير الجنس، وكذلك عمليات إعادة التناسق للوجه بالنسبة للشفتين وبالنسبة للأنف، وشدّ الوجه، فهذه الحالات لا تستدعي، وإنْ أجريناها فقد تسببنا في مشكلة، وسنحتاج أن نعالجها بعد ذلك، فيجب أن يُدرس هذا الأمر.

المقدِّم: فضيلة الدكتور، سؤال من مشاهد من الرياض، يقول: هل يجوز للمرأة أن تُخفي عملية التجميل التي أجرتها عند عقد النكاح؟

الشيخ القرضاوي:

لا يجوز؛ لأن هذا نوع من التدليس، فربما لو اكتُشف بعد ذلك، يتسبب ذلك في مشكلة كبيرة.

فهرس